

من أعلام الإسلام


- ١ -

الأصولي الصوفي
أحمد بن محمد الرمياطي
حياته وآثاره

بقلم

الدكتور نجيب محمد السماوي

رئيس قسم الشريعة الإسلامية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هديه بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن المعرفة بالعلماء وباتجاهاتهم المختلفة تفيد الباحثين كثيراً ، فإن الذي يقرأ في أي كتاب ؛ في أي علم من العلوم يرى بعض الآراء تقسب لأحد العلماء ، دون أن يعرف عن هذا العالم شيئاً من عقيدته ومذهبه الفقهي والأصولي ، ومنحاه الفكري ، وغير ذلك من الاتجاهات المختلفة .

ومن هنا اهتم العلماء - قديماً وحديثاً - بالتأليف في الطبقات وتراجم العلماء ، وأرخوا للعصور التي عاشوا فيها ، وذكروا الملبسات التي قد تؤثر فيهم ، من النواحي السياسية والاجتماعية والعقلية ، وغير ذلك من العوامل المختلفة .

وصاحب الترجمة الشيخ : أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمياطي ، المتوفى سنة ١١١٧ هـ أحد هؤلاء الأفاضل الذين أثروا الحياة العلمية في أواخر القرن الحادي عشر وأوائل القرن الثاني عشر الهجريين . وكان له دور بارز في الاستفادة والإفادة تأليفاً وتدريباً ، قولاً وعملاً ، وترك لمن بعده ثروة علمية في سائر العلوم النقلية والعقلية .

والواقع أن معرفتي بصاحب الترجمة نشأت منذ أمد ليس بالقصير :

أولاً : حينما كنت طالباً بمعهد القراءات بالأزهر الشريف وتلقت على كتابه « إتحاف فضلاء البشر » بالقراءات الأربعة عشر ، فكانت هذه المرحلة بداية الانطلاق ومؤشراً نحو معرفة الكثير عن شخصية هذا الرجل ، الذي دلل بكتابه هذا على كثرة علمه وسعة اطلاعه .

ثانياً : حينما كنت طالباً بالسنة الأولى من الكلية ، حيث كان من بين المقررين علينا في علم « أصول الفقه » كتاب « الورقات » لإمام الحرمين الجويني مع شرحه « لجلال الدين المحلى » وتعليقات الشيخ « الدمياطي » ، ولأول وهلة استصغرت هذا الكتاب ، وقلت : ماذا تغني هذه الورقات في هذا العلم الذي يضرب به المثل في التعقيد وصعوبة الفهم ، إلا أنني بعد أن طالعت فيه وفي التعليقات التي كتبها الشيخ الدمياطي عرفت قيمة الكتاب وأنه مع صغر حجمه جمع شتات المسائل الأصولية في عبارة وجيزة محكمة ، تحتاج من طالب العلم المزيد من الصبر والمثابرة حتى يصل إلى مأربه .

ثالثاً : ازدادت معرفتي بالشيخ « البناء » صاحب الترجمة حينما طلب مني تحقيق كتابه « إتحاف فضلاء البشر » (١) .

فعدت على هذا الكتاب أراجع كل كلمة فيه ، وأقارن بينه وبين غيره من كتب القراءات ، وعرفت من خلال هذه المراجعات أن الشيخ الدمياطي يحتاج مني إلى وقفات كثيرة ، تبرز شخصيته في نواحيها المختلفة ، وبخاصة الناحية الأصولية ، حتى نخلص من هذا البحث ، وقد أعلمنا هذا العالم بعض ما يجب له من حقوق .

وسوف نتناول في هذا البحث بمشيئة الله تعالى النقاط التالية :

١ - العصر الذي عاش فيه من النواحي السياسية والاجتماعية والعقلية ،
ملا للعصر من أثر واضح في اتجاه أى عالم .

(١) معد للطبع بمشيئة الله تعالى بمكتبة الكليات الأزهرية .

- ٢ - نسب الدمياطى ونشأته .
 - ٣ - رحلاته المتعددة فى طلب العلم .
 - ٤ - شيوخه .
 - ٥ - تلامذته .
 - ٦ - عقيدته ومذهبه الفقهى .
 - ٧ - مكاتبه العلية .
 - ٨ - الشيخ الدمياطى والتصوف .
 - ٩ - أهم الأعمال التى تولاها .
 - ١٠ - علومه ومؤلفاته .
 - ١١ - الخاتمة .
- ومن الله وحده أستمد العون والتأييد ، فهو نعم المولى ونعم النصير -

« عصر الإمام البنا »

١١١٧ هـ - ١٧٠٥ م

عاش الإمام الدمياطي « البنا » في النصف الأخير من القرن الحادي عشر الهجري وأول القرن الثاني عشر ، حيث توفي سنة ١١١٧ هـ - ١٧٠٥ م وهذه الفترة - بصفة عادة - كانت مليئة بالفتن والخلافات ، مطبوعة بطابع عدم الاستقرار ، كما سيتضح ذلك من خلال النظرة السريعة على الحالة السياسية في ذلك العصر ، الأمر الذي كان له أكبر الأثر في تكوين شخصية علمائها .

الحالة السياسية :

في القرن الحادي عشر كانت مصر تابعة للدولة العثمانية وتوالي سلاطين العثمانيين واحداً تلو الآخر يتولون السلطة في البلاد ، فتولى الحكم فيها السلطان إبراهيم خان في ١٠٤٩ هـ ، ثم محمد خان الرابع سنة ١٠٥٨ هـ ثم سليمان الثاني سنة ١٠٩٩ هـ ، ثم أحمد الثاني سنة ١١٠٢ هـ ، ثم مصطفى الثاني سنة ١١٠٦ هـ ، ثم أحمد الثالث سنة ١١١٥ هـ ، وهي الفترة التي توفي فيها الشيخ البنا^(١) .

وفي ذلك العصر كانت الإنكشارية فيه تعثو في الأرض فساداً ، واختلت فيه أحوال المملكة ، حتى قتل الجنود سياوس باشا والصدر الأعظم في منزله في عهد سليمان الثاني المذكور ، وهذا كان في عاصمة الخلافة العثمانية ، فما بالك فيما جرى في أطرافها ؟ ولسوء الحالة الداخلية فقدت الدولة العلية أملاً كما على أيدي التماسويين وغيرهم^(٢) .

(١) انظر : البحر الزاخر في تاريخ العالم لمحمود فهسي ط . الاميرية سنة ١٣١٣

ص ٢٨٠

(٢) راجع تاريخ الدولة العلية لمحمد فريد ص ١٣٩ ط بيروت .

وفي هذه الآونة أرسل العثمانيون من يحكم مصر ، فتولى مصطفى باشا
 البستانجي سنة ١٠٥٠ هـ كان عاملاً أبي النفس لا يبال إلى ما بأيدي الرعية ،
 ولكن نائبه أحمد أفندي كان ظالماً حتى ضج منه الناس ثم تولى مقصود باشا
 سنة ١٠٥٢ واضطربت الأحوال في عصره جداً من الجنود ، فتولى أيوب
 باشا سنة ١٠٥٥ ، ثم استقال فتولى بعده محمد باشا حيدر سنة ١٠٥٧ ، ثم
 أحمد باشا سنة ١٠٥٩ ، ثم محمد باشا ١٠٦٣ ، ثم غازي باشا ، ثم عمر باشا ١٠٧٧ ،
 ثم عثمان باشا ١٠٩١ ، وكان عادلاً ، ثم حسن باشا السلحدار سنة ١٠٩٩ ،
 ثم أحمد باشا ١١٠١ ، ثم علي باشا قلعج سنة ١١٠٢ هـ ، ثم حسين باشا ١١٠٤ هـ ،
 ثم قرة محمد باشا ١١١١ ، ثم رامي محمد باشا ١١١٦ هـ (١) .

وفي ولايته توفى الإمام الدمياطي وكان منهم التقى ومنهم من دون ذلك ،
 وفترات تستقر البلاد ويزيد النيل ويعم الخير وترفع الضرائب والمظالم وفترات
 أخرى تصادر الأموال وتظلم العباد ويعم الفساد . وبالجملة كانت الحالة السياسية
 والعسكرية والاقتصادية في تقلب على مر هذه السبعين سنة .

الحالة العلمية :

لم تكن الدولة العثمانية والحالة كهذه سياسياً وعسكرياً تهتم بنشر العلم
 في هذا الصقع من بلادها ، حتى التتضاة أرسلوهم من دار الخلافة ، وبالجملة لم
 يتميز القرن الحادي عشر والثاني عشر بنهوض في التأليف ولا عناية
 بالتصنيف ولا اجتهاد في أبواب الفقه ، وشاع فيه التقليد المحض ، وكان
 التأليف على نمط التمرن السابق من الاهتمام بشرح المتون وكتابة الحواشي
 والتقارير عليها ، وإن كانت في جملتها أقل من القرن العاشر .

(١) راجع الكافي في التاريخ لشاروبيم ج ٢ ص ٨٩٠ إلى ١٠٩ ط الاميرية

سنة ١٣١٥ هـ (١٨٩٨ م) .

وكان من علماء هذا العصر الشرمبلالى الحنفي (٩٩٤ - ١٠٦٩) والكواكبي الحنفي صاحب المنظومة المشهورة في الأصول (١٠١٨-١٠٩٦) بل إن أغاب من برزوا في مضمار التأليف في هذا الزمن كانوا من الأحناف لأنه مذهب الدولة الرسمي^(٢).

ويبدو أن عدم استقرار البلاد في ذلك العصر كان من أهم الأسباب التي دعت الشيخ الدمياطي إلى الرحلة في طلب العلم في مختلف البلدان كما سيأتي.

(٢) راجع في هذا المعنى طبقات الاصوليين للراغب ج ٣ ص ٨٣ -

نسب الدمياطى ونشأته

اسمه وقبيله :

هو : أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغنى - الملقب بشهاب الدين ، المشهور بالبنا والمعروف بالدمياطى (١) :

نشأته وتعلمه :

ولد بدمياط ، فنشأ بها وحفظ القرآن الكريم وجوده ، وتعلم مبادئ العلوم المختلفة (٢) .

ولم تذكر المراجع التي اطلعت عليها عن الشيخ « البنا » أكثر من ذلك عن نشأته الأولى ، والأمر سهل ، فإن أكثر المؤرخين لا يعتبرون كثيراً بالمرحلة الأولى من حياة أى إنسان ، باعتبارها مرحلة تمهيدية ، لا تظهر فيها شخصية الإنسان واتجاهاته .

والذى برز واضحاً فى شخصية « البنا » هو ما بعد ذلك ، من كثرة ترحاله حباً فى طلب العلم ، فتنقل ما بين دمياط والقاهرة والحجاز، المرة تلو الأخرى، ثم إلى اليمن باحثاً عن العلم والمعرفة ، وناشراً لهما فى كل مكان .

(١) راجع فى ترجمته : بحاث الآثار للجبرتي ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ ، هدية العارفين ج ١ ص ١٦٧-١٦٨ ، إيضاح المكنون ج ١ ص ٢٠ ، ٤٠ ، ٥٤٠ ، ج ٢ ص ٥٧١ معجم المطبوعات لسركيس ص ٨٨٥ ، معجم المؤلفين لعمر وضاح كحالة ج ٢ ص ٧١ الاعلام للزركلى ج ١ ص ٢٢٩ الخطط التوفيقية لعلى مبارك ج ١١ ص ٥٦ ، طبقات الشافعية للشيخ عبد الله الشرقاوى ورقة ٢١٣ مخطوط بدار الكتب المصرية . الفتح المبين فى طبقات الاصوليين للشيخ عبد الله المراغى ج ٣ ص ١٢٠ ، فهرس المكتبة الازهرية ج ١ ص ٤٥ ، الخزانة التيمورية ج ٣ ص ٣٩ ، أصول الفقه - قارىحه ورجاله - للدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٥٠٦ .

(٢) لم يتعرض أحد لتاريخ ميلاده ، لكن ظروف حياته وملابساتها تدل على أنه عاش فى النصف الاخير من القرن الحادى عشر الهجرى وأوائل القرن الثانى عشر حتى توفى سنة ١١١٧ هـ .

رحلاته في طلب العلم

من مبادئ الإسلام الحنيف الضرب في شعاب الأرض سعياً وراء الرزق وطلب العلم والدعوة إلى الله تبارك وتعالى بالحكمة والموعظة الحسنة .

قال الله تعالى : (فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) (١) .

وقد حدث الرسول ﷺ على طلب العلم ، والرحلة في سبيل تحصيله فقال صلى الله عليه وسلم : « اطلبوا العلم ولو بالصين ، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم » (٢) .

وروى خالد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه عن النبي ﷺ قال :
« اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامسة فتهلك » (٣) .

كما روى ابن عبد البر بسنده عن جميل بن قيس أن رجلاً جاء من المدينة إلى أبي الدرداء وهو بدمشق فسأله عن حديث ، فقال له أبو الدرداء : ما جاء بك حاجة ولا جئت في طلب التجارة ، ولا جئت إلا في طلب الحديث ؟ فقال الرجل : بلى . فقال له أبو الدرداء : أبشر فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يخرج يطلب علماً إلا وضعت له الملائكة أجنحتها ، وسلك به طريق إلى الجنة ، وإنه لا يستغفر للعالم من في السموات ومن في الأرض ، حتى الحيتان في البحر ، وإن فضل العالم على العابد كفضل التمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، إن العلماء هم ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما ،

(١) سورة التوبة الآية : ١٢٢ .

(٢) رواه ابن عبد البر بإسناده عن الزهري عن أنس بن مالك . انظر جامع

بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ١ ص ١٠ ط السلفية .

(٣) المصدر السابق ص ٣٦ .

ولكنهم ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر ،^(١) .

ورحم الله الإمام الشافعي حيث قال :

ما في المقام لذي عقل وذى أرب من راحة فذع الأوطان واغترب
سافر نجد عرضاً عن تفارقه وانصب^(٢) فإن لذيد العيش في النصب
إني رأيت وقوف الماء يفسده إن ساح طاب وإن لم يجر لم يطب
والأسد لولا فراق الأرض ما فترست والسهم لولا فراق القوس لم يصب
والشمس لو وقفت في الفلك دائمة لملمها الناس من عجم ومن عرب
والنبر^(٣) كالترب ملقى في أما كنه والعود في أرضه نوع من الحطب
تغاب تغرب هذا عز مطلبه وإن تغرب ذلك عز كالذهب^(٤)

وهكذا كان صاحبنا — رحمه الله تعالى — طلعة ينتقل من مكان إلى مكان رغبة في الاستزادة من العلم والمعرفة ، فتروى كتب التراجم أنه رحل في سبيل ذلك إلى أما كن مختلفة .

الرحلة الأولى :

كانت رحلته الأولى من دمياط إلى التامة ، بعد أن تلقى على علماء دمياط مبادئ العلوم وحفظ القرآن الكريم .

(١) جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٤٠ .

(٢) انصب : فعل أمر من نصب نصيباً : جد في الأمر واجتهد فيه .

(٣) النبر : الذهب .

(٤) ديوان الإمام الشافعي — جمع وتعليق محمد عفيف الزغبى ص ٢٦ — ٢٧

مط مؤسسة الزغبى بيروت .

جاء في عجائب الآثار للجبرتي (١) : ولد بدمياط ونشأ بها وحفظ القرآن واشتغل بالعلوم ، على علماء عصره ، ثم ارتحل إلى القاهرة فلزم الشيخ سلطان المزاوي والنور الشبراخيتي فأخذ عنهما القراءات وتفقه عليهما وسمع عليهما الحديث وعلى النور الأجهوري والشمس الشوبري والشهاب القليوبي والشمس البايي والبرهان الميموني وجماعة آخرين واشتغل بالفنون وبلغ من الدقة والتحقيق غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، ا . ه .

الرحلة الثانية : إلى الحجاز :

ثم بعد أن مكث الشيخ « البناء » فترة طويلة ينتقل بين علماء القاهرة ويستفيد منهم انتقل نقلة ثانية ورحل إلى الحجاز فحج ، وأقام هناك يتلقى الحديث على الشيخ « البرهان الكوراني » وظل يلازمه ويتلقى عليه مدة ليست بالقصيرة ، وإن لم تحدد لها كتب التاريخ ، ثم رجع بعد ذلك إلى بلده « دمياط » ينشر العلم فيها ، ويستفيد منه العامة والخاصة ، كما بدأ في هذه الفترة يصنف كتبه التي سوف نتحدث عنها بعد قليل (٢) .

الرحلة الثالثة : إلى الحجاز واليمن :

وبعد مدة من الزمن تأقت نفسه ، وعاد به الحنين إلى التطويق في أماكن أخرى يلتبس فيها العلم والمعرفة ، فعلم أن هناك فقيهاً باليمن يسمى « أحمد بن عجيل » فرحل إليه ليأخذ عنه علم الحديث والفقه ، لكنه لم يتجه إلى اليمن مباشرة ، وإنما مر بأرض الحجاز أولاً ليؤدي مناسك الحج مرة أخرى ، ويتزود من التقوى وإخلاص العبادة لله تعالى قبل أن يتزود من العلم ، وفي الوقت نفسه يشرف بالسلام على الحبيب المصطفى ﷺ ، وأخذ الإذن منه في السفر إلى اليمن . وذهب الشيخ الهمياطى إلى اليمن وظل ملازماً لشيخه « أحمد بن عجيل » يتلقى

(١) ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ وانظر الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ :

(٢) انظر الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

عليه ويستفيد منه حتى يبلغ مبلغ الكمال من الرجال ، فأجازه وأمره بالرجوع إلى بلده لينفع الناس به ، كما أمره بالتصدي والتسليك وتلقين الذكر على طريقة النمشبندية^(١) .

فحك في بلده مشتغلاً بالدعوة إلى الله تعالى وفشر العلم فيها ووفد إليه الناس من النواحي المختلفة يأخذون عنه العلم ، ويتلقون عنه طريقة النمشبندية وهي طريقة التصوف الصحيح الذي لم ينحرف عن المنهج الواضح للتشريع الإسلامي .

قال الجبرتي :

..... وأقام مرابطاً بقرية قريبة من البحر المسالخ تسمى بعزبة البرج واشتغل بالله وتصدى للإرشاد والتسليك ، وقصد للزيارة والتبرك ، والأخذ بالرواية ، وعم النفع به ، لاسيما في الطريقة النمشبندية وكثرت تلامذته ، وظهرت بركته عليهم إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ، ويتبرك برويتهم ،^(٢) .

الرحلة الرابعة : إلى الحجاز :

وفي آخر حياته رحل إلى الحجاز فحج وأقام بالمدينة المنورة بمحور حبيبه المصطفى ﷺ - حتى وافته المنية ثلاث خلون من المحرم سنة سبع عشرة ومائة وألف ودفن بالبقيع . رحمه الله تعالى رحمة واسعة^(٣) .

وكأنه - رحمه الله تعالى - كان يود ذلك ، عملاً بحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذي يقول فيه :

« من استمتع أن يموت بالمدينة فليمت ، فإن أشفع لمن يموت بها »^(٤) .

(١) سيأتي الحديث عن هذه الطريقة وعلاقة الشيخ الديماطي بها عند الحديث عن موقفه من التصوف ، وانظر عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩ .

(٢) عجائب الآثار ج ١ ص ٩٠ ، وانظر الحفظ ج ١١ ص ٥٦ .

(٣) معجم المؤلفين ج ٢ ص ٧١ ، الاعلام الزركلي ج ١ ص ٢٩ .

(٤) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان ، من حديث ابن عمر -

رضي الله عنهما - الفتح الكبير للسيوطي ج ٣ ص ١٥٧ ط الحلبي .

شيوخه

علا شك فيه أن واحداً كالشيخ «البناء» تنقل ما بين دمياط والقاهرة والحجاز واليمن، ورحل عدة مرات في سبيل طلب العلم، لا بد وأن يكون قد التقي بالعديد من علماء عصره، واستفاد منهم، كما استفاد من أقرانه الذين حاصروه وعاشوا معه.

وبناء على ذلك فإننا لا نستطيع أن نقف على كل شيوخه الذين تلقى عليهم وإنما نكتفي بذكر أشهرهم، كما جاء في كتب التاريخ والتراجم منهم:

١ - الشيخ سلطان بن أحمد بن سلامة بن إسماعيل المزاحي، المصري الشافعي شيخ الأقرام بالقاهرة، أصله من «منية مزاح» من محافظة الدقهلية. كان عالماً فاضلاً، جمع بين العلوم الثقلية والعقلية، وبخاصة الفقه والأصول والحديث، والقراءات.

ومن مؤلفاته:

- ١ - حاشية على شرح المنهاج.
- ٢ - شرح الشبائل.
- ٣ - رسالة في التجويد، وأخرى في القراءات الأربع الزائدة على العشرة. وهي المعروفة بالقراءات الشاذة.

تلقى عليه الشيخ «البناء» علم القراءات والفقه، والأصول، والحديث. توفي بالقاهرة سنة ١٠٧٥ هـ (١٦٦٤).

(١) عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩، الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦، خلاصة الأثر ج ٢ ص ٢١٠، الأعلام للزركلي ج ٣ ص ١٦٤.

٢ - الشيخ «علي بن علي الشبراملسي»^(١) أبو الضياء نور الدين ، فقيه شافعي تلقى علومه بالأزهر الشريف ، وصنف العديد من الكتب منها :

١ - حاشية على نهاية المحتاج في فقه الشافعية .

٢ - حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني .

٣ - حاشية على الشمائل المحمدية .

تلقى عليه الشيخ «البناء» القراءات ، والفقه ، والأصول ، والحديث ، وكان الشيخ «البناء» ينقل عنه كثيراً في كتابه «إتحاف فضلاء البشر» بالقراءات الأربعة عشر ، ويقول : إنه المراد بقولي «شيخنا» عند الإطلاق ، وما ذلك إلا لتأثره به أكثر من غيره . توفي سنة ١٠٨٧ هـ^(٢) .

٣ - الشيخ «علي بن محمد بن عبد الرحمن بن علي» نور الدين الأجهوري ، فقيه مالكي ، ومن المبرزين في علم الحديث .

من مؤلفاته :

١ - شرح الدرر السنية في نظام السيرة النبوية .

٢ - النور الوهاج في الكلام عن الإسراء والمعراج .

٤ - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل .

٥ - شرح منظومة العقائد في التوحيد .

٦ - شرح مختصر ابن أبي جمرة في الحديث .

وغير ذلك من المؤلفات المتعددة التي تدل على كثرة علمه وسعة اطلاعه .

(١) نسبة إلى «شبراملس» من محافظة الغربية .

(٢) انظر خلاصة الأثر ج ٣ ص ١٧٤ ، ١٧٧ ، رحلة العياشي ج ١ ص ١٤٥ -

١٤٨ ، الاعلام للزركلبي ج ٥ ص ١٢٨ - ١٣٠ .

- أخذ عنه الشيخ «البناء» علم الحديث . توفى بالقاهرة سنة ١٠٦٦ هـ (١٧) .
- ٤ - ومن أشهر شيوخه الذين تلقى عليهم بالحجاز :
 الشيخ إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الشهراني ، الشهرزوري ، السكوراني
 من فقهاء الشافعية الذين وصلوا إلى درجة الاجتهاد .
- كما كان من المبرزين في علم الحديث . تنقل ما بين الشام ومصر والحجاز
 وسكن المدينة المنورة حتى توفى بها ودفن بالبقيع سنة ١١٠١ هـ ، وله العديد
 من المؤلفات ، قيل : إنها زادت على الثمانين منها :
- ١ - إتحاف الخلف بتحقيق مذهب السلف .
 ٢ - الأمام لإيقاظ المهمم .
 ٣ - لوامع الآل في الأربعين العوال .
- تلقى عليه الشيخ «البناء» علم الحديث ، والفقه والأصول ، كما تأثر به
 في اعتناني مذهب السلف كما سيأتي في عقيدة الشيخ (البناء) (٢٧) .
- ٥ - ومن شيوخه الذين تلقى عليهم علم الحديث الشيخ أحمد بن محمد بن
 عجيل أبو الوفا البجلي ، الفقيه الحافظ ، حجة عصره ، وإمام الحديث في اليمن .
 رحل إليه الشيخ «البناء» وتلقى عنه علم الحديث وأخذ عنه حديث
 المصافحة (٢٨) كما أخذ عنه طريقة النقشبندية (٢٩) .
- توفى ابن عجيل - رضى الله عنه - سنة ١٠٧٤ هـ (٣٥) .

- (١) انظر خلاصة الآثار ج ٣ ص ١٥٧ ، والخطط التوفيقية ج ٨ ص ٢٣ ،
 المكتبة الأزهرية ج ٢ ص ٣٤٧ ، الأعلام الزركلي ج ٥ ص ١٦٧-١٦٨ .
- (٢) راجع : البدر الطالع ج ١ ص ١١ ، سلك الدور ج ٢ ص ٥ ، تحفة
 الإخوان ص ٢٧ .
- رحلة المياشي ج ١ ص ٣٢٠ ، الأعلام الزركلي ج ١ ص ٢٨ .
- (٣) سيأتي تخريجه عند الكلام على علم الحديث .
- (٤) سيأتي الحديث عنها عند الكلام على موقفه من التصوف .
- (٥) عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩ ، الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ ، خلاصة
 الآثار ج ١ ص ٣٤٦-٣٤٧ .

تلامذته

المكانة العلمية للشيخ الديمياطى - كما تقدم - جعلت الكثير من طلاب العلم يرحلون إليه ، ويأخذون عنه .

جاء في عجائب الآثار : - أثناء الترجمة للشيخ الديمياطى .

« وذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدى أحمد بن عجيل بيت الفقيه ، فأخذ عنه حديث المصاحفة من طريق المعمرين ، وتلمن منه الذكر على طريقة النقشبندية ، ولم يزل ملازماً لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الكمل من الرجال ، فأجازه وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للتسليك وتلقين الذكر ، فرجع وأقام مرابطاً بقرية قريبة من البحر المالح ، تسمى بعزبة البرج ، واشتغل بالله وتصدى للإرشاد والتسليك ، وقصد للزيارة والتبرك والأخذ بالرواية ، وعم النفع به ، لا سيما فى الطريقة النقشبندية وكثرت تلامذته ، وظهرت بركته عليهم إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ويتبرك برؤيتهم ^(١) .

ولو أردت أن أستقصى كل تلامذته لطال بي المقام ، وسأكتفى بذكر بعضهم فمنهم :

١ - الشيخ « البديرى » :

وهو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد البديرى الحسينى ، من أفاضل الشافعية أصله من دمياط ، أخذ عن كثير من علماء عصره ، منهم النور الأجمورى ، والشبراملى والغانى ، والشيخ أحمد بن محمد بن عبد الغنى الديمياطى ، صاحب الترجمة .

(١) عجائب الآثار للجبرتي ج ١ ص ٩٠ ، الحطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

من أهم مؤلفاته :

- ١ - « شرح منظومة البيهقي » ، في مصطلح الحديث .
- ٢ - « الجواهر الغوالي في بيان الأسانيد العوالي » ، وهو ثبت روايته .
- ٣ - « المشكاة الفتحية في شرح الشمعة المضيئة » ، للسيوطي في النحو .
توفي بدمياط سنة ١١٤٠ هـ^(١) .

٢ - الشيخ « أحمد الإسقاطي » :

هو أحمد بن عمر الإسقاطي ، المصري ، الحنفي ، أبو السعود ، كان فقيهاً حنفياً مشاركاً في كثير من العلوم الشرعية ، ومن أخصها علم « القراءات » ، تلقى علم القراءات على الشيخ « الديياتي » ، وعلى الشيخ أبي النور الدمياطي ، أحد تلامذة الشيخ « البناء » أيضاً ، ولذلك يذكره العلماء في سلسلة اتصال القراءات بالشيخ « البناء » ، قال الشيخ الضياع :

قرأت هذا الكتاب المبارك وتلوت القرآن الكريم بضمته على الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن الخطيب الشاعر - رحمه الله تعالى - وأخبرني أنه تلقاه عن عاتمة القراء المحققين شمس الملة والدين الشيخ محمد بن أحمد المتولى شيخ قراء مصر ومقارنهما الأسبق ، وهو عن شيخه المحقق العمدة المدقق السيد أحمد النوري الشهير بالتمامي وهو عن شيخ قراء مصر ومقارنهما في وقته العالم العامل الشيخ أحمد بن محمد المعروف بسلامونة . وهو عن شيخه المحقق المدقق السيد إبراهيم العبيري ، وهو عن الأستاذ الكبير العلم الشهير سبط القطب الحنظيري الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن عمر الأجهوري . وهو عن العالم العلامة الإمام الفاضل الشيخ أحمد بن عمر الإسقاطي . وهو على البدر المنير . أبي النور الدمياطي . وهو على المؤلف تغمد الله الجميع برحمته^(٢) .

(١) مجانب الآثار ج ١ ص ٨٨ ، فهرس الفهارس ج ٢ ص ١٥٤ ، الخطط

التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ ، الأعلام للزركلي ج ٧ ص ٢٩٥ .

(٢) مقدمة إتحاف فضلاء البشر ص ٣ ط المشهد الحسيني .

من مؤلفاته :

- ١ - تنوير الحالك على منهج السالك إلى ألفية ابن مالك في النحو .
 - ٢ - القول الجميل على شرح ابن عقيل في النحو أيضاً .
 - ٣ - حل المشكلات في القراءات .
- وله غير ذلك من المؤلفات التي أشارت إليها كتب التراجم .
توفي - رحمه الله تعالى - سنة ١١٥٩ هـ^(١) .

٣ - الشيخ البليدي :

هو : محمد بن محمد بن محمد الحسيني التونسي ، المالكي . المعروف بالبليدي .
كان عالماً بالعربية والتفسير ، والأصول والقراءات ، أخذ عن جلة علماء عصره ، منهم :

الشيخ محمد الزرقاني ، والشيخ النفراوي ، والبقري ، والشيخ الدمياطي
له مؤلفات كثيرة منها :

- ١ - حاشية على تفسير البيضاوي .
 - ٢ - نيل السعادات في علم المقولات .
 - ٣ - حاشية على شرح الألفية للأشموقي .
 - ٤ - رساله في دلالة العام على بعض أفراده وكان درسه في التفسير في الجامع الأزهر يحضره أكثر من مائتي مدرس .
- توفي بالقاهرة سنة ١١٧٦ هـ ودفن في تربة المجاورين^(٢) .

(١) راجع في ترجمته : سلك الدرر ج ١ ص ١٤٩ ، فهرس الأزهرية ج ٦ ص ٦٦ ، ٧٣ ، الخزانة البيدورية ج ١ ص ١٩٨ ، ٢٧٩ ، معجم المؤلفين ج ٢ ص ٢٩ .

(٢) راجع في ترجمته : سلك الدرر (١١٠/٤) عجائب الآثار (٢٥٩/١)
الإعلام الزركلي (٢٩٦/٧) الفتح المبين (١٢٩/٣) أصول الفقه - تاريخه
ورجاله ص ٥١٧ .

عقيدته ومذهبه الفقهي

لم يشر أحد من ترجم للشيخ «البناء» إلى عقيدته، ولكنني أستطيع أن أرجح أنه كان سلفي العقيدة (١) لأمرين:

أولاً: أنه رحل إلى الحجاز عدة مرات في سبيل طلب العلم، وأخذ عن علماء تلك البلاد وأكثرهم على هذا المذهب، ومن بينهم شيخه: إبراهيم ابن حسن بن شهاب الكوراني الذي كان إماماً مجتهداً من علماء الشافعية، كما كان سلفي العقيدة، وله في ذلك مؤلف يسمى «إتحاف الخلف بتحقيق مذهب السلف» (٢).

(١) وهم أهل السنة والجماعة، وهم الذين لا يثبتون لله تعالى إلا ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ - في الأحاديث الصحيحة، كما يفرّدونه سبحانه في معاني ما ثبت له من الأسماء والصفات بخواص تختلف عن الخواص التي تميزها المخلوق عن الخالق فيما له من الأسماء والصفات، فكل من المخلوق والخالق وإن اشترك في اللفظ الكلي فلا اشترك بينهما في خواص وكيفيات الصفات التي تقوم بكل منهما، والمفهوم الكلي لا وجود له في الخارج، أما الخواص فهي الموجودة في الخارج.

كما يرون أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، كما روى عن الإمام أحمد أنه قال: «الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص والبر كله من الإيمان، والمعاصي تنقص من الإيمان، وغير ذلك من المسائل التي اختلف بها أهل السنة، مخالفين فيها سائر الفرق الأخرى.

راجع في ذلك: الفتاوى لابن تيمية ج ٦ ص ٢١٥، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص ١٥٥، أصول مذهب الإمام أحمد الدكتور عبد الله التركي ص ٧٨ - ٧٩.

(٢) تقدمت ترجمته كاملة عند الحديث على شيوخ «البناء»، وانظر الاعلام

ج ١ ص ٢٨.

ثانياً : أنه تولى منصب الإفتاء في البلد الحرام ، مكة المكرمة
مدة طويلة^(١).

ومنصب الإفتاء في بلد مثل مكة المكرمة ، يؤمه جميع المسلمين من جميع
أنحاء المعمورة له شأنه وخطورته ، فلولا أنه كان يعتقد صحة مذهب السلفيين
ويعتقه لما أيسح له تولى هذا المنصب .

لكل هذه القرائن والملابسات أرجح أنه - رحمه الله تعالى - كان سلفي
المذهب والله أعلم .

أما مذهبه الفقهي :

فإنه كان شافعيًا ، يدل على ذلك ما روثه كتب التراجم والتاريخ :
جاء في عجائب الآثار للجبرتي .

« ... الأستاذ العلامة : أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي
الشافعي ، الشهير بالبنا ، غائمة من قام بأعباء الطريقة النقشبندية بالديار المصرية
ورئيس من قصد لرواية الأحاديث النبوية »^(٢) .

وذكره الشيخ « عبد الله الشراوي » في « طبقات الشافعية » ورقة ٢١٣
مخطوط بدار الكتب المصرية .

وفي مقدمة حاشيته على شرح جلال الدين المحلي على كتاب « الورقات »
لإمام الحرمين « الجويني » :

«... وبعد : فهذه تقارير شريفة ، وعبارات لطيفة ، لشيخنا علامة
مصره وفريد عصره ، الشيخ « أحمد بن محمد الدمياطي » ، الشافعي مفتي بلد
الله الحرام . مكة المكرمة - تفعمده الله بالرحمة والرضوان ، على شرح
« ورقات أبي المعالي » ، إمام الحرمين « للشيخ » جلال الدين المحلي ، أنزل الله
عليهما سبحانه رحمته ، وأسكنهما بمجوحة جنته ... »^(٣) .

(١) انظر حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٢ ط عيسى الحلبي .

(٢) عجائب الآثار (١ / ٨٩ - ٩٠) المخطوط التوفيقية (١١ / ٥٦) .

(٣) حاشية الشيخ الدمياطي على شرح الورقات ص ٢ ط الخيرية :

مكاته العلمية وثناء الناس عليه

إن الآثار الطيبة ، والمؤلفات المختلفة التي تركها الإمام « أحمد البناء » تدل
على صراحة ووضحة على سعة اطلاعه ، وعلو منزلته ، في سائر العلوم
التقليية والعقلية ، يدل على ذلك ما سنذكره من نماذج عند الكلام على علومه
ومؤلفاته .

جاء في الخطط النوفيقية :

« . . . ثم ارتحل إلى القاهرة فلانم الشيخ سليمان المزاحي ، والنور
الشبرايملى فأخذ عنهما التراءات ، وتفقه عليهما ، وسمع عليهما الحديث ، وعلى
النور الأجهوري والشمس الشوري ، والشهاب التليوبي ، والشمس البابلي ،
والبرهان اليموني ، وجماعة آخرين واشتغل بالفنون وبلغ من الدقة والتحقيق
غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن
البرهان الكوراني ، ورجع إلى « ديباط » وصنف كتاباً في التراءات سماه
« إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر » أبان فيه عن سعة اطلاعه
وزيادة اقتداره ، حتى كان الشيخ « أبو النصر المنزلي » يشهد بأنه أدق من
« ابن قاسم العبادي » (١) .

(١) هو : أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ، ثم المصري ، الشافعي الأزهرى ،
شهاب الدين ، من أفاضل العلماء ، من مؤلفاته : حاشية على جمع الجوامع ، تسمى
« الآيات البينات » ، وله شرح على كتاب « الورقات » ، لا يزال مخطوطاً . . . توفي
٥٩٩٢ هـ ، وفي الشذرات : أنه توفي بالمدينة عانداً من الحج سنة ٩٩٤ هـ ،
(شذرات الذهب ٤٣٤/٨) الخطط النوفيقية ٥٦/١١ ، الاعلام للزركلي ١٨٩/١ .

ثم قال :

«... وذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدى «أحمد بن عجيل» بيت الفقيه
فأخذ عنه حديث المصاحفة من طريق المعمرين ، وتلقن منه الذكر على طريقة
«التقشبندية» ولم يزل ملازماً لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الكمل من الرجال ،
فأجازته ، وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للتسليك ، وتلقن الذكر ،
فرجع وأقام مرابطاً بقربة قريبة من البحر المالح تسمى «بعزة البرج»
واشغل بالله ، وتصدى للإرشاد والتسليك وقصد للزيارة والتبرك والأخذ
والرواية ، وعم النفع به لاسيما في الطريقة التقشبندية ، وكثرت تلامذته ،
وظهرت بركته عليهم ، إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ، ويتبرك برؤيتهم ،
ولم يزل في إقبال على الله تعالى ، إلى أن ارتحل إلى الديار الحجازية ، فحج
ورجع إلى المدينة المنورة فأدركته المنية بعد ارتحال الحج بثلاثة أيام ، في المحرم
سنة سبع عشرة ومائة وألف ودفن بالبيمع مساء ، رحمه الله تعالى (١) .

وفي مقدمة حاشيته على «شرح الورقات» يقول ناسخ الكتاب ، ولعله
أحد تلامذته .. وبعد : فهذه تقريرات شريفة وعبارات لطيفة لشيخنا
علامة مصره ، وفريد عصره : الشيخ أحمد بن محمد الدمياطى ، الشافعى ،
مفتى بلد الله الحرام ، مكة المكرمة ، تعلمه الله بالرحمة والرضوان على شرح
«ورقات» ، أبى المعالى إمام الحرمين للشيخ «جلال الدين المحلى» أنزل الله
عليهما سبحانه رحمته ، وأسكنهما بمجوحة جنته ، جردتها بأمره من خطه
بهاشم فسخته ، حين قراءته الشرح المذكور لجمع من الطلبة بالمسجد
الحرام ،... (٢) .

(١) الخطط (٥٦/١١ - ٥٧) وانظر : عجائب الآثار للجبرتى (٨٩/١ - ٩٠) .

(٢) حاشية الدمياطى على شرح الورقات ص ٢ ط عيسى الحلبي .

فهذه النصوص وغيرها كثير تدل على سعة اطلاع الشيخ «البناء» وعلو منزلته ، وأنه نال حب العلماء ، وتقديرهم له وبخاصة حينما جلس في بلده يعلم الناس العلم ويعظهم ويجلس معهم في خطراتهم الصوفية ، على طريقة النقشبندية وبذلك يكون قد جمع بين العلم والعمل ، وهو أسمى ما يدعو إليه الإسلام ، ويحث عليه .

الشيخ الدمياطي والتصوف

تمهيد:

إن الغاية التي أرادها الله عز وجل من عباده جاءت واضحة في قول الله تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون * ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون * إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين) (١).

هكذا بين الله سبحانه وتعالى الغاية التي من أجلها خلق الخلق في هذه الحياة، إنها توحيد الله تعالى، والإقرار بربوبيته، إنها الطاعة المطلقة، والإذعان التام لمنهج الله تعالى.

وبناء على هذا التفسير الشامل لمعنى «العبادة»، يتضح أن الإسلام يريد أن يجعل الحياة كلها عبادة.

روى أن ناساً قالوا: يا رسول الله: ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم.

قال: «أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟ إن بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول الله: أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.» (٢).

ولقد كان الرسول - ﷺ - المثل الأعلى في العبودية الخالصة لله سبحانه

(١) سورة الذاريات الآيات (٥٦ - ٥٨).

(٢) رواه الإمام مسلم.

وتعالى ، لقد اتم حتمتها في حياته كلها ، في صلواته ، في صومه ، في حجه ، في
أكله وشربه ، في لباسه ، في نومه وفي يقظته ، في حياته بل وفي موته مصداقاً
لقوله تعالى :

(قل إن صلاتي ونفسي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له
وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين) (١) .

وعلى هذا المنهج سار صحابة رسول الله - ﷺ - والتابعون من بعدهم
وكذلك الصوفية .

يقول الإمام أبو القاسم القشيري : « إن المسلمين بعد رسول الله - ﷺ -
لم يتسم أفاضلهم في عصرهم بتسمية (علم) سوى صحبة رسول الله - ﷺ -
إذ لا فضيلة فوقها ، فتقبل لهم : الصحابة ، ولما أدركهم أهل العصر الثاني سمى
من صحب الصحابة التابعين ، ورأوا ذلك أشرف نسبة ، ثم قيل لمن بعدهم من له
عناية بأمر الدين : الزهاد والعباد ، ثم ظهرت البدع وحصل التداعي بين الفرق ،
فكل فريق ادعوا أن فيهم زهاداً ، فانفرد خراس أهل السنة المرعون
أنفاسهم مع الله تعالى ، الحافظون قلوبهم عن طوارق الغفلة باسم (التصوف)
واشتهر هذا الاسم لهؤلاء الأكارم قبل ما تبين من الهجرة (٢) .

ومن هنا كثر الحديث عن التصوف ، وعن حقيقة هذا اللفظ من حيث
اللغة العربية ومقاييسها الاصطلاحية .

فيرى بعض الذين يتكلمون في أصل اشتقاق هذه الكلمة أنها مأخوذة
من « دار الصفة » ، وهي الصومعة التي كان يأوي إليها جماعة من فقراء المسلمين

(١) سورة الانعام : ١٦٢ - ١٦٣ .

(٢) التصوف الإسلامي للشيخ عرجون ٦٣ ، ٦٤ .

إلا عتكاف والعبادة . وكان الناس يدفعون إليهم ما يتصدقون به عليهم من الطعام والمال الذي يساعدهم على هذا الانقطاع ، وكانوا لا يفكرون في السعى على العيش ، ولا الكد في طلب الرزق ، ما دام ذلك كله ميسوراً لهم مبدولاً لديهم .

وقد استراحوا إلى هذا الصنيع الذي يبعد بهم عن صراع العيش وصخب الحياة وضوضاء الناس وسفاسف الدنيا ، ظناً منهم أن في هذا الانقطاع عن الناس أعمالاً بالله وقراباً منه، وأن القلب يمتلي به على قدر خلوه من التكالب على المادة والحرص على العيش والاشتغال بالرزق .

وهذه الجماعة هي التي طاردها عمر - رضى الله عنه - وعذنها على هذا التلوا كل ، وأمرها أن تهجر المكان فلا تأوى إليه ولا تعتكف فيه ، ثم قال لهم كلمته المشهورة : « لا يقعدن أحدكم عن طلب الرزق ، وهو يقول : اللهم ارزقني وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة . »

والإسلام لا يكره صفاء النفس ونقاء الروح ، والتطلع إلى فضاء الله الواسع وملكه الذي لا يتناهى ، وخلقه العجيب وصنعه البديع وكونه الساحر ، لأن في ذلك كله زيادة إيمان به واعتقاد فيه وخوف منه واستجابة لأمره ، وهي أقصى ما تطلع إليه نفس خاشعة وروح صادقة وتلب أبواب ، وابدس لعبادة الله معنى وراء ذلك ، وهي تنتهي بالإيمان إلى أن يؤمن أنه ذرة من خلقه وومضة من برقه وأثر من آثار صنعه الذي أتقن كل شيء .

وهذا الصفاء النفسى والنقاء الروحى والسمو للأهداف ، والبعد عن السفاسف والترامى على عتبات خالق الخلق ومدبر الرزق الذى يساعده عليه التجرد من الدنيا ، والاحتقار لحوائجها ومتاعها الزائل ، إنما يكون بخشونة الإنسان ورضاه بالقليل ، وزهده فيما لا يملك وترفعه عن الشهوات واعتزاله لمجالس الناس .

وبخاصة إذا كانوا من هؤلاء الذين قست قلوبهم وجمدت أفئدتهم
وقبلك ضمائرهم واستولت القسوة على نفوسهم وبعدت المسافة بينهم وبين
الله بسبب طغيان الشيطان عليهم واستبداده بهم وغروره لهم".

(١) من معين الإسلام للدكتور إبراهيم أبو الخشب ص ٦٠ ، وانظر مختصر
إحياء علوم الدين للإمام الغزالي تحقيق الدكتور شبان محمد إسماعيل ص ٧ - ١٠ .

التصوف والالتزام بالشريعة

إن التصوف الحقيقي إنما يعنى - وبالدرجة الأولى - التمسك بالإلتزام بالشريعة الإسلامية .

قال الإمام الغزالي :

إن الطريق إلى ذلك إنما هو تقديم المجاهدة ومحو الصفات المذمومة وقبائح اللذات كلها ، والإقبال بكنه الهمة على الله تعالى ، ومهما حصل ذلك كان الله هو المتولى لقلب عبده ، والمتكفل له بتزويده بأنوار العلم .

وإذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة وأشرق النور في القلب وانشرح الصدر وانكشف له سر الملكوت وانقشع عن وجه القلب حجاب الغفلة بلطف الرحمة ، وتلاذت فيه حقائق الأمور الإلهية ، فليس على العبد إلا الاستعداد بالنصفية المجردة ، وإحضار الهمة مع الإرادة الصادقة ، والتعطش التام والرصد بدوام الانتظار لما يفتحه الله تعالى من الرحمة .

وعن هذا الطريق يقول ابن خلدون :

وقد كان الصحابة - رضى الله عنهم - على مثل هذه المجاهدة وكان حظهم من الكرامات أوفر الحظوظ لكنهم لم يقع لهم بها عناية .

وفي فضائل « أبى بكر ، و « عمر ، و « عثمان ، و « على ، رضى الله عنهم كثير منها ، وتبعهم في ذلك أهل الطريقة ممن اشتملت رسالة « القشيري ، على ذكرهم ومن تبع طريقهم .

هذا فيما يتعلق بالطريق . . .

أما فيما يتعلق بالموضوع والشعور والأحوال ، فإن الصوفية على وجه العموم

نهرًا في صورة حاسمة إلى وجوب الالتزام بالشرعة .
يقول أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه : « من دعا إلى الله تعالى بغير
ما دعا به رسول الله - ﷺ - فهو بدعي » .

ويقول : « إذا لم يواظب الفقير على حضور الصلوات الخمس في الجماعة
فلا تعباً به » .

ومن أجمل كلماته في هذا قوله :

« ما ثم كرامة أعظم من كرامة الإيمان ، ومتابعة السنة ، فن أعطاهما
وجعل يشاق إلى غيرهما ، فهو عبد مفتر كذاب ، أو ذو ختم في العلم والعمل
بالصواب ، كمن أكرم بشهود الملك على نعت الرضا ، فجعل يشاق إلى سياسة
الدواب ، وخلع الرضا » .

وكل الصوفية ينهجون هذا المنهج، ومن هؤلاء مثلاً : « أبو زيد البسطامي »
الذي يقول في قوة حاسمة وفي منطق صادق :

« لو نظرتم إلى رجل أعطى من الكرامات حتى يرتقى في الهواء : فلا تغفروا
به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وأداء الشريعة » .

وقد تحدث الإمام « الجنيد » أكثر من مرة ، فيما يتعلق بالصلة بين التصوف
والشرعية ، وما قاله في ذلك :

« الطارق كلها مسدودة على الخلق ، إلا على من اقتنى أثر الرسول - ﷺ -
واتبع سنته ولزم طريقته » .

وقال أيضاً :

« من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ، لا يقتدى به في هذا الأمر لأن
علينا هذا مقيد بأصول الكتاب والسنة » .

ولقد كان الإمام الغزالي في سلوكه وفي قوله وفي حياته الخاصة والعامّة
يلتزم الشريعة ويقول : إن المحققين قالوا :

« لو رأيت إنساناً يطير في الهواء ، ويمشي على الماء وهو يتعاطى أمراً
يخالف الشرع ، فاعلم أنه شيطان » .

والواقع ، أن المثل الأعلى للصوفية على بكرة أبيهم إنما هو رسول الله
ﷺ وهم يحاولون باستمرار أن ينهجوا نهجه ، وأن يسيروا على منواله فهو
إمامهم الأسمى في كل ما يأتون ، وما يدعون ، وهم يتابعونه مهتدين في ذلك
بقول الله سبحانه وتعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان
يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً)^(١) .

(١) سورة الأحزاب آية (٢١) وانظر مقدمة « المنقذ من الضلال » للإمام
الأكبر الدكتور عبد الحلیم محمود .

الطريقة التي اختارها الشيخ «البناء»

يذكر المؤرخون أن الشيخ البناء - بعد أن طوف في البلاد لطلب العلم والأخذ من الشيوخ - استقر به المقام في بلدته يعلم الناس، ويفقههم في الدين، كما كانت له أوقات خاصة، وخلوات لذكر الله تعالى والتصفية الروحية .

قال الجبرتي (١) :

« وذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدى أحمد بن عجيل بيت الفقيه فأخذ عنه حديث المصاحفة ، من طريق المعمرين ، وتلتمن منه الذكر على طريقة النقشبندية (٢) . ولم يزل ملازماً لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الكمال من الرجال ، فأجازه وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للتسليك وتلقين الذكر ، فرجع وأقام مرابطاً بقرية قريبة من البحر المالح تسمى بعزبة «البرج» واشتغل بالله وتصدى للإرشاد والتسليك وقصد الزيارة والتبرك، والأخذ والرواية وعم النفع به ، لا سيما في الطريقة النقشبندية « أ . ه . » .

لماذا اختار الشيخ «البناء» هذه الطريقة ؟

بما لا شك فيه أن الإمام «البناء» كان يقصد بسلوك هذه الطريقة أن يجمع بين العلم والعمل . وهي مرتبة عظيمة حث الإسلام عليها ، وبين الرسول ﷺ أن العلم والعمل قرينان لا ينفك أحدهما عن الآخر .

(١) عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩ ، وانظر الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

(٢) وهي الطريقة التي تنسب إلى الشيخ بهاء الدين محمد بن محمد البخاري ، المعروف بشاه نقشبند . المولود سنة ٦١٨ هـ بقرية من قرى بخاري والمتوفى سنة ٥٧٩١ هـ ، وهي منتشرة في أواسط آسيا وبلاد فارس والهند . (التصوف الإسلامي: تاريخه ومدارسه وطبيعته وأثره - أحمد توفيق عياد ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ط . الانجلو المصرية .

قال صلى الله عليه وسلم : « تعلموا ما شئتم أن تعملوا ، فلن ينفعكم الله حتى تعملوا
بما تعلمون^(١) » .

وكان الشيخ « البنا » نظر في أصول هذه الطريقة فوجدها من أعدل
الطرق وأسهلها على المرید للوصول إلى درجات التوحيد ، فهى طريقة الصحابة
على أصلها لم تزد ولم تنقص ، وهى عبارة عن دوام العبودية ، ظاهراً وباطناً ،
مع كمال الالتزام للسنة والعزيمة وتام الاجتناب عن البدعة والرخصة ، فى
جميع الحركات والسكنات ، فى العادات والمبادئ والمعاملات^(٢) .

وبذلك يكون الشيخ الدمياطى قد جمع بين فضيلتى العلم والعمل ، وبين
الشريعة والحقيقة كما يقولون .

(١) رواه ابن عدى فى الكامل ، والخطيب فى التاريخ (الفتح الكبير

ج ٢ ص ٢١) .

(٢) انظر التصوف الإسلامى - أحمد توفيق عياد ص ٢٩٨ .

أهم أعماله ووظائفه

إن الشيخ د. دمياطى ، بعد أن رحل في طلب العلم عدة رحلات - كما سبق أن بينا - وتلقى على علماء عصره ، سواء في مصر ، أو في الحجاز ، أو في اليمن ، وبلغ من الدقة والتحقيق ، وبلغ السكّل من الرجال - كما قال الجبرتي (١) - بدأ ينقطع لنشر العلم ، وإرشاد الناس إلى دين الله تعالى .

وفاستأجبع أن نحصّر أعماله ووظائفه - على وجه العموم - في اثنتين :

الأولى : التدريس .

الثانية : الفتوى .

الوظيفة الأولى : التدريس :

تذكر كتب التراجم أن الشيخ د. البنا ، بعد أن التقى بشيخه د. ابن عجيل « باليمن وظل ملازماً له يتلقى عليه العلوم المختلفة ، وبخاصة علم الحديث ، أمره بالرجوع إلى بلده لينفع الناس هناك ، ويستفيد منه العامة والخاصة .

فرجع إلى د. دمياط ، وأقام بقرية قريبة من البحر المالح تسمى « عزبة البرج »^(٢) فاشتغل بالتدريس ، وإقراء القراءات ، وتلقين الذكر على طريقة

(١) عجائب الآثار ج ١ ص ٩٠ .

(٢) أصلها من توابع ناحية شذوط دمياط ، ثم فصلت عنها من الوجهة الإدارية في سنة ١٨٧٢ م وفي سنة ١٩٣٦ م ، صدر قرار بفصلها من الشذوط من الوجهة المالية أيضاً وبذلك أصبحت « عزبة البرج » ناحية قائمة بذاتها . وسميت بهذا الاسم نسبة إلى قلعة كانت هناك ، أنشئت في زمن حكم محمد علي باشا عرفت باسم البرج ، ولا تزال آثار هذه القلعة إلى اليوم في الجهة الجنوبية من سكن « عزبة البرج » ، وهي تابعة لمركز فارسكور . (القاموس الجغرافي لمحمد رمزي ص ٢٤٩ =

النقشبندية ، فانتفع الناس به ، ورحلوا إليه من جميع البلدان ، يأخذون عنه العلم ، ويتلمنون عليه أصول الطريقة ، حتى كثرت تلاميذته ، وظهرت بركته عليهم ، إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ، ويتبرك برويتهم^(١) .

الوظيفة الثانية الفتوى :

من أهم الأعمال والوظائف التي تولاها الشيخ والبناء : الفتوى ، وللفتوى في الإسلام مكانة خاصة .

قال الإمام ابن قيم الجوزية : عن المفتين :

« إنهم فقهاء الإسلام ، ومن دارت الدنيا على أقوالهم بين الأنام ، الذين خصوا باستنباط الأحكام ، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام ، فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء ، بهم يهتدى الخيران في الظلمات^(٢) . »

ثم قال : وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجمل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟ فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته ، وأن يتأهب له أهبته ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدع به ، فإن الله ناصره وهاديه ، كيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب ، فقال تعالى :

== الجزء الأول من القسم الثاني ط . دار الكتب المصرية سنة ١٩٤٥ م . وحدثني أحد علماء دمياط أن هذه القرية تابعة لمركز دمياط مباشرة أمام رأس البر من جهة النيل المقابلة ، وأنها سميت بذلك لوجود برج لمراقبة السفن في هذه المنطقة .

(١) مجانب الآثار ج ١ ص ٩٠ ، الخدط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

(٢) إعلام الموقعين ج ١ ص ٩ ط . الكليات الأزهريّة .

(ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب) (١) .
 وكفى بما تولاه الله بنفسه شرفاً وجلالة إذ يقول في كتابه :
 (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله) (٢) .

وليعلم الملقى عن ينوب في فتواه ، وليرقن أنه مسؤول غداً وموقوف
 بين يدي الله ، (٣) .

وقد حذر النبي ﷺ من الإفتاء بغير علم ، وبين أن الذي يفتى بغير علم
 عليه وذر كبير .

روى ابن عساكر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
 « من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض » (٤) .

قال الإمام أحمد بن حنبل ، في رواية ابنه صالح عنه : يذنب للرجل إذا
 حل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن ، عالماً بالأسانيد الصحيحة
 عالماً بالسنن ، وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ، وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها .

وقال في رواية ابنه عبد الله : إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها
 قول رسول الله ﷺ - واختلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز أن يعمل بما
 شاء وبتخيار فيقتضى به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون
 يعمل على أمر صحيح .

وقال في رواية أبي الحارث : لا يجوز الإفتاء إلا لرجل عالم بالكتاب
 والسنة .

-
- (١) سورة النساء الآية : ١٢٧ .
 (٢) سورة النساء الآية : ١٧٦ .
 (٣) إعلام الموقعين ج ١ ص ١٠ - ١١ ط . الكليات الأزهرية .
 (٤) الفتح الكبير ج ٣ ص ١٦٧ .

وقال في رواية حنبل : ينبغي لمن أفتى أن يكون عالماً بقول من تقدم »

والإفلا يفق^(١)

وتذكر كتب التراجم أن الشيخ «البناء» تولى التدريس والإفتاء في مكة المكرمة^(٢) وهو عمل له خطورته ومكائنه ، وبخاصة في بلد الله الحرام ، وقد عرف الشيخ «البناء» مكانة هذا العمل فأعد له عدته ، وحمل من العلوم والمعارف ما يجعله أهلاً لذلك ، وإلا لما تولاه .

ولذلك زاه يهتم بمسألة صفات المفتي في تعليقاته على شرح «الورقات» فيقول :

« والمجتهد والمفتي واحد ، كما يعلم مما يأتي . قال في مختصر الأنوار : لا يجوز للمفتي أن يتساهل في الفتوى ، ومن عرف بذلك لا يجوز أن يستفتى ، والتساهل يكون بأن لا تثبت ، ويشرع في الفتوى قبل استيفاء الفكر والنظر وقد يكون بأن تحمله أغراض فاسدة على تتبع الحيل المحرمة والمكروهة ، والتسك بالشبه والترخيص لمن يروم نفعه ، والتعسير لمن يروم ضره .

قال المحاسبي : يسأل المفتي يوم القيامة عن ثلاث : هل أفتى عن علم أولاً ؟ وهل نصح في الفتوى أولاً ؟ وهل أخلص فيها لله أولاً ؟ ، والله أعلم^(٣) .

فقد أبان الشيخ «الدمياطي» بهذا الكلام عن تقديره لخطورة هذه الوظيفة ، وأنه ينبغي على العالم أن يحصل من العلوم ما يجعله أهلاً لها بجانب إخلاصه لله تعالى ، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم .

(١) إعلام الموقعين ج ١ ص ٤٤ - ٤٥ .

(٢) انظر حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٢ ط . الحلبي .

(٣) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٧ ط . الحلبي .

علمه ومؤلفاته

رجل كالإمام والبناء ، طاف في كثير من بلاد المسلمين ، وتنقل بين علمائها ، يتلقى عليهم ، ويرحل ويترك وطنه الصغير ، «دمياط» ثم يرحل عن وطنه الكبير «مصر» إلى الحجاز ، المرة تلو المرة ، ثم إلى اليمن كل ذلك في سبيل الوصول إلى العلم والمعرفة لا يبد وأن يكون قد حصل كثيراً من العلوم والمعارف .

ومهما كتبنا عنه - في هذا البحث - حول هذا الموضوع فلن نوفيه حقه .
قال الجبرتي :

«أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغنى الدماطى ، الشافعى الشهير بالبناء ، خاتمة من قام بأعباء الطريقة النقشبندية بالديار المصرية ، ورئيس من قصد لرواية الأحاديث النبوية ... ولد بدمياط فنشأ بها ، وحفظ القرآن واشتغل بالعلوم على علماء عصره ، ثم ارتحل إلى القاهرة فلأزم الشيخ سلطان المازحى ، والنور الشبراخيسى فأخذ عنهما القراءات ، وتفقه عليهما ، وسمع عليهما الحديث وعلى النور الأجهري ، والشمس الشوبرى ، والشهاب القليوبى ، والشمس البابلى ، والبرهان الميمونى ، وجماعة آخرين ، واشتغل بالفنون ، وبلغ من الدقة والتحقيق غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن البرهان الكورانى ، ورجع إلى «دمياط» وصنف كتاباً فى القراءات سماه «إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر» أبان فيه عن سعة اطلاعه وزيادة اقتداره حتى كان الشيخ أبو النصر المنزلى يشهد بأنه أدق من ابن قاسم العبادى ..» (١) . هـ .

وإذا كانت هذه حاله - كما يقول المؤرخون - فيجب أن نتأمل هنا شيئاً مما كتبه هو فى بعض العلوم ، وبصفة خاصة فى الأصول حتى تظهر شخصية هذا العالم الجليل لدى القارئ لسيرته .

(١) معجائب الآثار الجبرتي ج ١ ص ٨٩ .

١ - علم القراءات

من أهم العلوم التي برز فيها الشيخ د. الديمياطي ، علم القراءات (١) .
وليس غريباً أن يبدأ الشيخ د. الديمياطي ، البداية الصحيحة التي ينبغي على كل عالم أن يبدأ بها ، وهي العناية بالقرآن الكريم ، وما يتعلق به من الحفظ والتجويد ، وتعلم طرق رواياته وقراءاته لأنه منطلق الهداية ، ومصدر التشريع الأول ، إنه جبل الله المتين ، ونوره المبين ، والصراط المستقيم ، وهو الذي لا تزغ به الأهواء ، ولا تشعب معه الآراء ، ولا يشعب منه العلماء ، ولا يله الأتيماء .. من قال به صدق ومن حكم به عدل ، ومن عمل به أجر .. كما جاء في الحديث الشريف (٢) .

مؤلفاته في القراءات :

لم أطلع - فيما قرأت - على مؤلفات للشيخ الديمياطي في القراءات ، سوى كتابه «إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر» (٣) .

(١) وهو عبارة عن العلم بكيفية أداء كلمات القرآن ، واختلافها منسوبة لناقلها ، فهي تلك الوجوه اللغوية والصوقية ، التي أباح الله بها قراءة القرآن تيسيراً وتخفيفاً على العباد - كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه الترمذي «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف» .

انظر تحفة الأحوذى ج ٨ ص ٢٦٣ - ٢٦٤ ط . السلفية ، منجد المقرئين لابن الجزري ص ٦١ ط . القاهرة بتحقيق الدكتور عبدالحى الفرماوى - القراءات أحكامها ومصدرها الدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٢٢ ط . رابطة العالم الإسلامى .

(٢) أخرجه الترمذى ، باب : فضائل القرآن ، والدارمى (٤٣٥/٢) ط . دار الفكر - بيروت .

(٣) طبع عدة طبعات ، بمكتبة الحلبي ، والمشهد الحسيني ، ولى عليه تعليقات وتحقيقات ستظهر إن شاء الله تعالى - قريباً .

وكان - رحمه الله تعالى - بسميه « منتهى الأمانى والمسرات فى علوم القراءات » .

ويعتبر هذا الكتاب فريداً فى نوعه حيث جمع شتات علم « القراءات » فى مكان واحد فلا يحتاج القارىء بعد قراءته إلى كتاب آخر ، ويتمثل ذلك فى الأمور الآتية :

أولاً : ذكر المؤلف فى المقدمة عدة أشياء مهمة ، عرف القراءات وأقسامها المختلفة ، وأشار إلى علماء القراءات ، وهم الأئمة الأربعة عشر ورواتهم وطرقهم وكيف وصلت هذه القراءات إليهم .

ثم أعقب ذلك بالحديث عن الرسم العثمانى ، وبين أنه لا بد من كتابة المصاحف على الرسم العثمانى ، وألم بأحكام الرسم فى بحالة سريعة .
ثم تحدث عن آداب القرآن الكريم ، وما ينبغى على قارىء القرآن والقراءات ، ونقل موقف الإسلام وتحذيره من لسيان القرآن بعد حفظه . وكيف يستطيع طالب العلم جمع القراءات ، وكيف كان السلف الصالح يجمعون القراءات .

ثانياً : نراه لا يترك شيئاً يحتاج إليه القارىء ، سواء كان من جهة القراءات أو من أى جهة أخرى ، كالحكم الفقهى مثلا : فنراه فى أول « باب الاستعاذة » قبل أن يتكلم على كيفيةها وأوجهها يتكلم عنها من جهة حكمها شرعاً فيقول : « هى مستحبة عند الأكثر وقيل : واجبة ، وبه قال الثورى وعطاء لظاهر الآية ، وقال بعضهم : موضع الخلاف إنما هو فى الصلاة خاصة ، أما فى غيرها فسنة قطعا ، وعلى الأول هى سنة عين لا سنة كفاية ، فلو قرأ جماعة شرع لكل واحد الاستعاذة »^(١) .

(١) راجع ص ١٩ الطبعة الأولى .

ثالثاً : يهتم المؤلف بتوجيه القراءات توجيهاً لغوياً ونحويًا يجعل القارىء يصل إلى المقصود من أيسر الطرق وبعبارة سهلة واضحة .

رابعاً : فى نهاية كل سورة يذكر اختلاف المصاحف العثمانية فى الكلمات التى وقع فيها خلاف فبين كيفية رسمها فى كل مصحف على حدة .
ثم يتبع ذلك بيان المقطوع والموصول ، وهاء التأنك وباءات الإضافة ، وباءات الزوائد .

وهكذا يخرج القارىء من السورة غير محتاج إلى مراجعة أى كتاب آخر فيما يتعلق بقراءات القرآن وكيفية رسمه وكتابته .

سنده في القراءة

إن سند الإمام «البناء» في القراءة يتصل بالإمام ابن الجزري، كما يتصل -
تبعاً لذلك - برسول الله - ﷺ - اتصالاً صحيحاً ، مما يؤكد صحة روايته
وتلقيه للقراءات على طرق صحيحة .

قال في الإتحاف :

« قرأت القرآن المعظم من أوله إلى آخره بالقراءات العشر ، بمضمون
« طيبة النشر ، المذكور ، بعد حفظها على علامة العصر والأوان ، الذي
لم يسمح بنظيره ما تقدم من الدهور والأزمان » أبي الضياء النور على
الشبرايمسى ، بمصر المحروسة ، وقرأ شيخنا المذكور على شيخ القراء بزمانه
الشيخ « عبد الرحمن النيني » ، وقرأ النيني على والده الشيخ « شحادة النيني » ، وعلى
« الشهاب أحمد بن عبد الحق السنباطي » .

وقرأ « السنباطي » على « الشيخ شحادة » المذكور . وقرأ « الشيخ شحادة »
على « الشيخ أبي النصر الطبلاوي » .

وقرأ الطبلاوي على شيخ الإسلام « زكريا الأنصاري » .

وقرأ شيخ الإسلام على الشيخين : « البرهان القلقيلي » ، و « الرضوان أبي
النعيم العقبي » .

وقرأ كل منهما على إمام القراء والمحدثين ، محرر الروايات والطرق ، أبي
الحخير « محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزري » ، بأسانيد المذكورة
في نشره ، (١) .

أما الإمام ابن الجزري ، فقد ذكر الكتب والطرق التي روى بها
القراءات ؛ حتى أوصلها إلى سيدنا رسول الله - ﷺ - والتي يعسر نقلها هنا

(١) الإتحاف ص ٩ طبعة المشهد الحسيني .

الكثرتها ؛ ولكننا نكتفي بنقل جزء منها نستدل به على صحة ما قلناه ، ثم نحيل القارىء إلى مراجعته الأصلية .

قال الإمام ابن الجزرى :

« فهدا ما تيسر من أسانيدنا بالقراءات العشر ، من الطرق المذكورة ، التي أشرنا إليها ، وجملة ما تحرر عنهم من الطرق بالتقريب نحو ألف طريق ، وهي أصح ما يوجد اليوم في الدنيا ، وأعلاه ، إلا من ثبت عندنا أو عند من تقدمنا من أئمتنا عدالته ، وتحقق لقبه لمن أخذ عنه ، وصحت معاصرته ؛ وهذا التزام لم يقع لغيرنا عن ألف في هذا العلم ، » (١) .

ثم قال :

« وأعلى ما وقع لنا باتصال تلاوة القرآن على شرط الصحيح ، عند أئمة هذا الشأن أن يبنى وبين النبي - ﷺ - أربعة عشر رجلا ، وذلك في قراءة « عاصم » من رواية « حفص » وقراءة يعقوب « من رواية » رويس وقراءة « ابن عامر » من رواية « ابن ذكران » .

ويقع لنا من هذه الرواية ثلاثة عشر رجلا ، لثبوت قراءة « ابن عامر » على « أبي الرداء » - رضى الله عنه .

وكذلك يقع لنا في رواية « حفص » من طريق « الهاشمي » عن « الأشناني » ومن طرق « هبيرة » عن « حفص » متصلا ، وهو من كفاية « سبط الخياط » .

وهذه أسانيد لا يوجد اليوم أعلى منها ، ولقد وقع لنا في بعضها المساواة والمصاحفة للإمام أبي القاسم الشاطبي - رحمه الله - ولبيض شيوخه ، كما بينت ذلك في غير هذا الموضع .

(١) النشر (١٩٢/١ - ١٩٣) طبعة المكتبة التجارية .

ووقع لي بعض القرآن - كذلك - وأعلى من ذلك ، ف وقعت لي سورة
«الصف» سلسلة إلى النبي - ﷺ - بثلاثة عشر رجلا ثقات ، وسورة
«الكوثر» مستندة بأحد عشر رجلا ، وهذا أعلى ما يكون من جهة القرآن (١) .
فيستفاد من مجموع ذلك أن قراءة الإمام «البناء» متصلة السند برسول الله
صلى الله عليه وسلم .

(١) المصدر السابق ص ١٩٣ - ١٩٤ .

٢ - الحديث الشريف

العلم الثانى ، الذى أعطاه «البناء» أولوية خاصة بالتلقى ورحل من أجله :
«علم الحديث» ، لأن حديث رسول الله - ﷺ - هو المصدر الثانى
للتشريع ، وهو المفسر للقرآن الكريم . والمبين لما جاء فيه بجملا ، والمقيد
للمطلق ، والمخصص للعام وغير ذلك .

وبالجملة : فإن الحاجة إلى السنة النبوية الشريفة ، والعمل بما تشرعه
من أحكام سواء جاء بها القرآن أو سكت عنها ، كل ذلك أصبح أمراً ضرورياً ،
لا غنى لمسلم عنه .

فحاجتنا إلى السنة كحاجتنا إلى القرآن الكريم ، وهذا ما بينه الرسول -
صلى الله عليه وسلم في قوله :

«تركتم فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله تعالى
وسنتى» (١) .

وأدرك الشيخ «الدمياطى» ذلك جيداً ، فرحل في سبيل ذلك عدة
رحلات كان خلالها يلتقى بعلماء الحديث وبأخذ عنهم بأسانيدهم المختلفة .

جاء فى الخطط التوفيقية :

«ثم ارتحل إلى القاهرة فلأزم الشيخ سلطان المزاحى ، والنور الشبراملى
فأخذ عنهما التراءات ، وتفقه عليهما وسمع عليهما الحديث ، وعلى النور الأجهورى
والشمس الشوبرى ، والشهاب القليوبى ، والشمس البابلى ، والبرهان اليونى ،

(١) رواه الحاكم من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه (الفتح الكبير

ص ٢٧) .

وجاعة آخرين ، واشتغل بالفنون ، وبلغ من الدقة غاية قل أن يدركها أحد .
من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن البرهان الكوراني (١) .

ثم قال :

« وذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدى ، أحمد بن عجيل ، بييت الفقيه فأخذ
عنه حديث المصافحة (٢) من طريق المعمرين » .

وكلام الشيخ ، الديمياطى ، فى كتبه يدل على أنه بلغ مرتبة عظيمة فى
الحديث الشريف وعلومه واستحق - كما قال المؤرخون - أن يوصف بأنه
حدث عصره .

قال عند الحديث على العمل بخبر الواحد :

(١) الخطط التوفيقية لعلى مبارك (٥٦ / ٢١) وانظر : عجائب الآثار ج ٦

ص ٨٩ .

(٢) حديث المصافحة : هو ما روى عن أنس بن مالك الانصارى قال :
صاغت بكفى هذه كف رسول الله ﷺ فامست خزاً ولا حريراً ، ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

المتن صحيح كما أخرجه البخارى وأحمد عن أنس قال :

« ما مست خزاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله ﷺ وأما التسلسل
فتكلم فيه بالضعف » .

قلت : أخبرنى به الشيوخ ، عمر بن حمدان المحرمى ، ومحمد على بن حسين .
المالكي ، وعبد الله بن محمد غازى ، والمفتى أبو بكر باكوار الشحرى ، والسيد المعمر
على بن عبد الرحمن الحبشى الكويتانى ، فصاغت كل واحد منهم بيده ، وهكذا قال
كل راو من رواته : حدثنى أو أخبرنى فلان فصاغت بيده . (مجموعة المسلسلات
والاوائل والاسانيد العالية للشيخ محمد ياسين الفادانى المالكي ص ٥ ط . المطبعة
السلفية .

« وهو الذي لم تبلغ رواته عدد المتواتر ، واحداً أو أكثر ، وشرطه عدالة رواته ، فلا يجب العمل بخبر الفاسق ، والمجهول ، وإنما لم يوجب خبر الواحد العلم لأن دلالته ظنية ، وأوجب العمل ، لقوله تعالى : (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة)^(١) .

والفرقة : الثلاثة فأكثر ، والطائفة منها يصح أن تكون واحداً أو اثنين ، وأيضاً كان - ﷺ - يبعث الآحاد إلى القبائل والنواحي لتبليغ الأحكام ، التي منها وجوب الواجبات ، وحرمة المحرمات ، ليعتقدوا ذلك ويلتزموا العمل به^(٢) .

ثم نحدث بعد ذلك على الإسناد ، وعرفه ، لغة واصطلاحاً ، كما نحدث عن المرسل وحكمه ، وتطرق إلى تعريف المعضل ، والمجروح ، وغير ذلك من المسائل التي تعرف بمصطلح الحديث^(٣) .

وهذا يدل على ما نلناه ، من أن الشيخ « البناء » قد وصل إلى درجة عظيمة في العلوم المختلفة ومن بينها علم الحديث .

مؤلفاته في الحديث :

لم أر - فيما اطّعت عليه - من مؤلفات للشيخ الدمياطي في علم الحديث ، سوى ما جاء مشهوراً عنه ، في ثنايا كتابيه : الإتحاف ، والتعليقات على الورقات . وكل ما أشارت إليه كتب التراجم هو : كتاب « مختصر السيرة الحلبية » باعتبار أن السيرة النبوية جزء من سنة الرسول ﷺ - العملية .
مخطوط بمكتبة الأزهر^(٤) .

(١) سورة التوبة الآية : ١٢٢ .

(٢) شرح الورقات ص ١٩ ط . الحلبي .

(٣) المصدر السابق .

(٤) انظر : إيضاح المكنون البيهقادي ج ١ ص ٢٠ ، معجم المطبوعات

لسركيس ص ٨٨٥ معجم المؤلفين ج ٢ ص ٧١ فهرس مكتبة الأزهر ج ١ ص ٤٥ ،

ج ٥ ص ٥٤٧ .

٣ — علم التوحيد

علم (التوحيد) أو المسمى بـ (علم الكلام) هو عبارة عن العلم بالعقائد الإسلامية مثل توحيد الله تعالى ، والكلام في ذاته وصفاته ، وأفعاله ، ثم البحث عن أحوال الأنبياء والرسل ، وما يجب لله تعالى ، وما يجوز في حقه ، وما يستحيل عليه ، وكذلك في حق الرسل والأنبياء . وما يتعلق بالأمور الغيبية : كالبعث ، والحساب ، والجنة والنار ، وغير ذلك ، كعصمة الأنبياء ، والأمانة .

وقد عرفه العلامة ابن خلدون بأنه : —

« هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية ، والرد على المتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة »^(١) .

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى التوحيد في أغلب آيات القرآن الكريم إما مباشرة، وإما ضمناً بطريق التذكير بقصص الأنبياء السابقين الذين أرسلوا لتوحيد الله قبل كل شيء^(٢) . وليست أحكام الفروع إلا وسيلة لعبادة ذلك الواحد الأحد، ومن تحصيل الحاصل الاستشهاد بآيات قرآنية تثبت التوحيد لأنها أكثر من أن تذكر وقد عقدت بعض السور القرآنية جميعها للتوحيد كسورة (قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) .

وأن هذه السور التي كانت مطلع الوحي ونزلت على النبي الكريم بمكة المكرمة كلها تدور على محور الوحدانية ومحاربة الشرك ، ثم كان التوحيد أول أركان الإسلام في الحديث النبوي الشريف : « بني الإسلام على خمس : شهادة

(١) المقدمة ص ٣٦٣ ط ، دار الفكر .

(٢) وفي ذلك يقول الله تعالى : (وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين) سورة هود (١٢٠) .

أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً .

وقد وضع علماء المسلمين أمر التوحيد في المنزلة الأولى في كل العصور : من هذا قول الإمام الغزالي « لا إله إلا الله كلمة نتيجتها معرفة الوجدانية ومبرتها الإقرار بالفرادانية وذلك هو المقصود من وجود الموجودات وكون الكائنات ، ولولا معرفة الوجدانية والإقرار بالفرادانية ، لما سحب ذيل الوجود في وجود ، ولما أخرج من كتم العدم مفقود (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)^(١) . كما يتضح ذلك من الحديث القدسي المأثور عن الرسول الكريم وهو : « عبادي خلقتك من أجل التوحيد وخلقت الأشياء كلها من أجلك . »

وفي القرآن الكريم آيات محكمات تنزه الله تنزيها تاماً وتباعد بين مشابهة الذات الإلهية بالمخلوقات كقوله تعالى : (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير)^(٢) وقوله تعالى : (هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس ، السلام المؤمن ، المهيمن العزيز الجبار المتكبر ، سبحان الله عما يشركون هو الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم)^(٣) وقوله تعالى : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم ...)^(٤) .

وئمة آيات أخرى يفهم ظاهرها مشابهة الله لمخلوقاته ، وتسمى الآيات المتشابهات وذلك كقوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى)^(٥) وقوله تعالى :

- (١) سورة الذاريات (٥٦) .
- (٢) سورة الثورى (١١) .
- (٣) سورة الحشر ٢٢ - ٢٤ .
- (٤) سورة البقرة (٢٥٥) .
- (٥) سورة طه (٥) .

(يد الله فوق أيديهم)^(١) وقوله تعالى : (وهو القاهر فوق عباده)^(٢) وقوله تعالى : (وإنا فوقهم قاهرون)^(٣) .

وهذه الآيات المتشابهات كانت مثار جدل عنيف بين علماء المسلمين ولا سيما السلفيين وعلماء الكلام .

وقد وقف السلفيون ومن سار على نهجهم موقف الحياد التام إزاء الآيات المتشابهات فلم يسمح لهم ورعهم بأن يعمدوا إلى تأويلها ، بل سلكوا سبيل الحذر وحملهم على ذلك أمران : أحدهما ظاهر المنع الوارد في القرآن الكريم ، إذ يقول الله جعل شأنه مخاطباً بنبيه الكريم .

(هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله . والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الأبواب . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب)^(٤) .

فالسلفيون قد تركوا أمر تأويل هذه الآيات إلى الله ، إذ لا يعلم تأويلها إلا هو حسب النص القرآنى ، وآمنوا بهذه المتشابهات من غير بحث ، قائلين : ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا .

والامر الثانى : أن التأويل أمر مظنون فيه بالاتفاق ، والقول فى ذات الله سبحانه وتعالى بالظن غير جائز ، والكلاميون لا يعتبرون التأويل ظناً .

(١) سورة الفتح (١٠) .

(٢) سورة الانعام (٦١) .

(٣) سورة الاعراف (١٢٧) .

(٤) سورة آل عمران ٧ - ٨ .

بل يؤمنون بما يرونه من تأويل ، بالإضافة إلى أن التأويل المظنون ليس من شرائط الإيمان وأركانه^(١) .

ومن أبرز رجال المدرسة السلفية : الإمام مالك ، والإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنهم .

يقول الشهرستاني في الإمام مالك : (أما السلف الذين لم يتعرضوا للتأويل ولا يهدفون للتشبيه ، فمنهم مالك بن أنس رضى الله عنه ، إذ قال في تفسير قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى) : « الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة » .

كما ذكر الشهرستاني من رجال هذه المدرسة السلفية : أحمد بن حنبل ، وداود الظاهري الأصبهاني ، وتليذه ابن حزم ، وكان شعار السلفيين : فر من الكلام في أى صورة تكون ، كما فر من الأسد^(٢) .

ويذكر طاش كبرى زاده المتوفى سنة ٩٦١ هـ أن كثيراً من فقهاء عصره أنكروا على المشتغلين بهذا العلم أشد الإنكار ، وأنه يجب التفرقة بين علم الكلام ، الذى دخل فيه من الفلسفة ما لا يتفق والكتاب والسنة ، وبين علم الكلام المؤسس على الكتاب والسنة فى مسائله ، والأول هو الذى يجب إنكاره وذمه ، دون الثانى^(٣) .

وقد سبق أن ذكرت فى عقيدة الشيخ « البناء » أنه كان سلمى العقيدة ، وأنه كان يتبع مذهب أهل السنة والجماعة الذين يتمسكون بظاهر النصوص ، ولا يحاولون تأويلها ، وله مؤلف فى علم الكلام سماه : « الذخائر والمهمات » .

(١) الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٣٧ - ١٣٨ .

(٢) الملل والنحل ج ١ ص ١١٨ - ١١٩ .

(٣) مفتاح السعادة ج ٢ ص ٢٣ .

تفصيلاً يجب الإيمان به من المسموعات،^(١) وبعد البحث عن هذا الكتاب لم أجد من أشار إلى موضع وجوده، مطبوعاً، أو مخطوطاً — حسبما وفقى الله تعالى من الاطلاع . . .

ولعل الشيخ «الدمياطي» في هذا الكتاب قد وضع الأمور العقائدية طبقاً لما يعتقدده السلف الصالح، أخذاً من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

(١) مجمع المؤلفين ج ٢ ص ٧١ .

٤ - الفقه

سبق أن بينا أن الشيخ ، البناء ، تفقه على مذهب الإمام الشافعي ، كما حكى كتب الطبقات والتراجم ، وهو أمر طبعي ، إذ أن الفقه في الدين أمر ضروري لأي مسلم فكيف بعالم كهذا ؟ ..

وإني وإن كنت لم أعره على كتب خاصة في الفقه - على حسب اطلاعي - إلا أنني لمست فقه الرجل في كتابيه «إتحاف فضلاء البشر» وتعليقاته على «الورقات» ، حينما يتعرض لحكم فقهي .

ألمس في كلامه : عبارة الفقيه الأصولي المجتهد .. . ففي ثنايا حديثه على الاستعاذة - قبل البدء بالقراءة يقول :

« هي مستحبة عند الأكثر ، وقيل : واجبة ، وبه قال الثوري ، وعطاء ، لظاهر الآية .

وقال بعضهم : موضع الخلاف إنما هو في الصلاة خاصة ، أما في غيرها فسنة قطعاً ، وعلى الأول هي سنة دين ، لا كفاية . فلو قرأ جماعة شرع لكل واحد الاستعاذة » (١) .

وعند الكلام على الصحيح والباطل يقول :

« والعبرة في العبادة بظن المكلف ، فلو صلى على اعتقاده أنه متطهر ، فبان محدثاً فالصلاة صحيحة ، وإن لزم القضاء ، والعبرة في المعاملة بحسب الواقع ، فلو باع مال مورثه ظاناً بحياته ، فبان ميتاً صح البيع » (٢) .

وإذا كان الشيخ «الدمياطي» ، قد تصدى للتدريس والإفتاء في بلاد الله الحرام ، مكة المكرمة ، فما ذلك إلا لأنه وصل إلى درجة عظيمة من الفقه والاجتهاد ، تؤهله لهذه المكانة العظيمة .

(١) انظر الإتحاف ص ١٩ ط المشهد الحسيني .

(٢) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٥ ط . الحلبي .

٥ - التفسير

بما لا شك فيه أن علم التفسير من أهم العلوم التي تصقل شخصية العالم ،
وتجعله أهلاً لفهم كلام الله تعالى ، والعمل بما فيه .

والشيخ « البناء » لم يؤلف في التفسير - على حد علمي - وإنما لمست آثاره
الطبية وفهمه الدقيق لآيات القرآن الكريم .

فراه - بعد أن يوضح الأوجه الجائزة في آية ما يتبع ذلك ببيان ما يتعلق
بها من المعاني ، تبعاً لاختلاف أوجه القراءة .

ومن أمثلة ذلك :

عند حديثه عن القراءات الواردة في قوله تعالى : (فروح وربحان وجنة
نعيم) الواقعة - يقول :

« واختلف في « فروح » هنا :

فرويس بضم الراء ، فسرت بالرحمة ، أو الحياة ، وانفرد بذلك ابن مهران
عن روح « ورويت عن أبي عمرو ، وابن عباس ، عن النبي - ﷺ - من
حديث عائشة - كما في سنن أبي داود .

والباقون بالفتح أي فله استراحة ، وقيل : الفرح ، وقيل المغفرة ،
والرحمة ، وقيل غير ذلك « أ. ه. »^(١) .

كذلك نراه عند الحديث على قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى
الله توبة نصوحاً) التحريم - يقول :

واختلف في (نصوحاً) .

(١) إتحاف فضلاء البشر ص ٤٠٩ ط . المشهد الحسيني .

فأبو بكر بضم النون ، مصدر نصح نصحا ، ونصوحا ، وافقه الحسن .
والباقون بفتحها - صيغة مبالغة ، كضروب ، أسند النصح إليها مبالغة ،
وهو صفة النائب ، فإنه ينصح نفسه بالتوبة ، فيأتي بها على طريقتهما .
ونصها في القراءة الأولى على المفعول له ، أى : لأجل نصح صاحبها ،
أو نعتا على الوصف بالمصدر ، أى : ذات نصح .
عن ابن عباس - رضى الله عنهما - هي اليقين بالقلب ، والاستغفار باللسان
والإفلاع بالجوارح ، والاطمئنان على الترك (١) .

(١) الإتحاف ص ٤١٩ ط . المشهد الحسينى .

٦ - علوم العربية

من المسلم به ، ومن الأوليات الضرورية للمسلم العالم ، بآداب اللغة العربية
إذ هي لغة القرآن الكريم ، وفهمه يتوقف على إدراك أسرارها ، وتراكيبها
إما بالسليقة ، كما هو الحال أيام العرب قبل
اختلاطهم بالأعاجم .

وإما بالتلقي عن أهل اللغة ، وقراءة المؤلفات المعتمدة عن أهل
هذا الفن .

ومن هنا اشترط الفقهاء للجهتد أن يكون عارفاً للغة العربية ، من النحو
والصرف ، والبلاغة ، ومعرفة معاني مفرداتها وتراكيبها ، وخواص الأساليب
العربية ، حتى اشترط الشافعي - رضى الله عنه - معرفة الشعر^(١) باعتباره
نوعاً من أنواع البيان ، ولذلك قال في شهادته للشعراء :

« الشعر كلام ، حسنه كحسن الكلام ، وقبيحه كقبيح الكلام »^(٢) .

والرسول ﷺ قال في ذلك :

« إن من البيان سحراً ، وإن من الشعر حكمة »^(٣) .

وهكذا أدرك الإمام « البناء » ما للغة العربية وآدابها من أثر في تكوين
شخصيته ، فحصل منها ما جعله يفوق أقرانه في ذلك العصر .

ويكفي هنا أن ننقل بعض ما كتبه في كتابه « إتحاف فضلاء البشر » عند
حديثه عن توجيه بعض القراءات وتخريجها على قواعد اللغة .

(١) أعلام الموقعين ج ١ ص ٥١ .

(٢) الإمام الشافعي للأستاذ عبد الحلیم الجندي ص ٨٣ ط . المجلس الأعلى .

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو داود من حديث ابن عباس - رضى الله

عنهما (الفتح الكبير ج ١ ص ٤١٨) .

مثال ذلك :

(أ) ما جاء في توجيه قوله تعالى : (فلا رفك ولا فسوق ولا جدال في الحج) حيث قال : «قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ، ويعقوب (فلا رفك ولا فسوق) بالرفع والتنوين ، ثم قال : وقرأ أبو جعفر (ولا جدال) كذلك بالرفع والتنوين .

ثم قال : « ووجه رفع الأولين ، مع التنوين ، أن الأول اسم (لا) المحمّلة على (ليس) والثاني عطف على الأول و « ولا » مكررة للتأكيد ، ونفي الاجتماع ، وبناء الثالث على الفتح ، على معنى الإخبار بانتفاء الخلاف في الحج ، لأن قریشاً كانت تقف بالمشعر الحرام ، فرفع الخلاف بأن أمروا أن يقفوا كغيرهم بعرفة . وأما الأول : فعلى معنى النهي : أى لا يكون من رفك ولا فسوق . ١٥ » .

(ب) ومثل ذلك ما جاء في توجيه قوله تعالى في سورة الجن : (وأنه تعالى جد ربنا) .

حيث قال :

واختلف في همز (وأنه تعالى) وما بعده إلى قوله سبحانه (وأنا أنا المسلمون) .

وجملته اثنا عشر :

قابن عامر ، وحفص ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف بفتح الهمزة فيهن عطفاً على مرفوع (أوحى) قاله أبو حاتم .

وعورض بأن أكثرها لا يصح دخوله تحت معمول (أوحى) وهو ما كان فيه ضمير المتكلم نحو (لمسنا) .

(١) الإتحاف ص ١٣٥ ط : المشهد الحسيني .

وقيل : عطفاً على الضمير في (به) من (فآمننا به) من غير إعادة الجار ،
على مذهب الكوفيين . وقواه « مكى » بكثرة حذف حرف الجر مع (أن)
وجعله التامى - تبعاً للزمخشري - عطفاً على محل (به) كأنه قال : صدقناه ،
وصدقنا أنه تعالى ، وأنه كان ، وكذا البواقي .

وقرأ أبو جعفر بالفتح في ثلاثة منها ، وهي : (وأنه تعالى) ، (وأنه
كان يقول) ، (وأنه كان رجال) جمعاً بين اللغتين ، وافقهم الحسن والأعمش .

والباقون بالكسر فيها كلها ، عطفاً على قوله : (إنا سمعنا) فيكون الكل
مقولاً للقول « ا . هـ »^(١) .

(١) الإتحاف ص ٤٢٥ ط الشهيد الحسيني .

٧- علم أصول الفقه

من أبرز العلوم التي أتتها الشيخ «الدمياطي» علم «أصول الفقه» وهو بلا شك علم العلوم، وأصل الأصول، والمنهاج الذي يسير على قواعده العلماء، وبه يقدر على فهم الأدلة السمعية على مدلولاتها، ويعرفون كيفية استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، كما أنه من أكبر الوسائل لحفظ هذا الدين، وصون أدلته من شبه الملحدين.

وفوق ذلك كله هو سلاح التقي، وأساسه الأول حتى يكون من أهل الاجتهاد، والتقوى.. فإن لمصوص الشرع الخفيف لم تنص على جزئيات الأحكام الشرعية كلها، بل هناك من الأحكام ما جاء مجملاً، أو عاماً، أو تحت قواعد كلية يندرج تحتها الكثير من الجزئيات، ويحتاج المسلمون في كل عصر من العصور إلى من يلحق ما يجد من حوادث الزمن بما هو منصوص عليه.

والشيخ «الدمياطي» عرف ذلك جيداً، فاهتم بهذا العلم وحصله، وقام بتدريسه، والتأليف فيه.

ومما وصل إلينا - من مؤلفاته في علم الأصول : تلك التعليقات التي وضعها على شرح الشيخ جلال الدين المحلي لكتاب «الورقات» ، لإمام الحرمين «الجويني» رضي الله عنهم جميعاً .

ويكفي شرفاً ونظراً للشيخ «الدمياطي» ، أن يقوم بتدريس هذا الكتاب (الورقات وشرحه) لطلاب العلم بالمسجد الحرام - زاده الله تشریفاً ومهابة جبراً ..

يقول ناسخ هذا الكتاب في المقدمة :

وبعد : فهذه تقريرات شريفة ، وعبارات لطيفة ، لشيخنا علامة مصره ، وفريد عصره ، الشيخ أحمد بن محمد الدمياطي ، الشافعي ، مفتي بلد الله الحرام

مكة المكرمة ، تفعمده الله بالرحمة والرضوان ، على شرح «ورقات» أبي المعالي
إمام الحرميين ، للشيخ «جلال الدين المحلى» .

أنزل الله عليهم ما سحائب رحمته ، وأسكنهما بمجوعة جنته ، جردتها بأمره .
من خطه من نسخته ، حين قراءة الشرح المذكور لجمع من الطلبة بالمسجد
الحرام ، فجاءت - بحمد الله - نسخة مطولة مختصرة منقحة معتبرة ، وأسأل
الله أن ينفع بها ، كما نفع بأصلها ، وأن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم ، إنه
جواد رؤوف رحيم^(١) .

كتاب الورقات لإمام الحرميين ١٣ :

هذا الكتاب بالرغم من صغر حجمه ، كما يدل على ذلك تسميته ، إلا أنه
اشتمل بإيجاز على أهم مسائل علم الأصول . بدأها بتعريف الأصل ، وأنه
ما يبنى عليه غيره ، وأن الفرع ما يبنى على غيره ، كما عرف الفقه ، وأنه عبارة عن
معرفة الأحكام الشرعية ، التي طريقها الاجتهاد ، ثم تكلم على الأحكام
الشرعية ، وأقسامها ، ثم قارن بين العلم والفقه ، وبين أن الفقه أخص من
العلم ، وأن العلم قسمان : ضروري ، ومكتسب ، وذكر خاصية كل منهما .

ثم تحدث عن طريق الاستدلال ، التي يتضمنها علم «الأصول» وعن
الأبواب التي يشملها ، من الأمر والنهي ، والعام والخاص ، والحقيقة والمجاز ،
وعلى المطلق والمقيد ، والناسخ والمنسوخ ، والأخبار ، وعن الإجماع ،
والقياس ، وبعض الأدلة المختلف فيها ، وختم هذه الورقات بالحديث عن
الاجتهاد ، وخطأ المجتهد أو عدمه .

(١) حاشية الديماطى على شرح الورقات ص ٢ ط . عيسى الحلبي .

(٢) هو : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله ، أبو المعالي ،
الجويني ، نسبة إلى «جوين» من بلاد فارس ، ولد سنة ٤١٠ هـ وجاور بالحرميين
المسكي والمدني ، ولذا قيل له : إمام الحرمين . توفي سنة ٤٧٨ هـ بنيسابور من بلاد
فارس . (وفيات الأعيان ١ / ٢٨٧ ، الأعلام للزركلي ج ٤ ص ٣٠٦) .

وخلاصة ذلك : أن هذا الكتاب على صغر حجمة أهتم العلماء به ، شرحاً ،
وتعليقاً ، لأن كل كلمة منه تحتاج إلى كشف ، وشرح لما جاء فيها من معان كثيرة
كما يدل على مدى تقدير العلماء لهذا الكتاب أن شراحه من بلدان
مختلفة ، بعضهم من العرب ، وبعضهم من فارس وبعضهم من العراق ، مما
يدل على سعة انتشار هذا المصنف بين أهل العلم في مختلف عصور الإسلام ،
وحرصهم على ما جاء فيه من أصول^(١) .

ومن أهم الشروح التي وضعت عليه شرح الشيخ ، جلال الدين المحلي ،^(٢) .
طبع عدة طبعات منها طبعة المطبعة الخيرية سنة ١٣٢٦ هـ وطبعة
عيسى الحلبي .

إلا أن هذا الكتاب ينقصه التحقيق ، وعمل فهارس لمحتوياته حتى يمكن
الاستفادة منه أكثر من ذلك .

ومن أهمها - كذلك - شرح الشيخ أحمد بن قاسم العبادي^(٣) ، لا يزال
مخطوطاً ينقل عنه الشيخ الدببا على كثيراً في حاشيته ويقول : انتهى سم ،
إشارة إلى هذا الشرح .

(١) راجع : الجويني إمام الحرمين - كتورة فوفية حسين محمود ص ٦٥-٦٦
ط . المؤسسة المصرية العامة - سلسلة أعلام العرب .

(٢) هو : محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم المحلي ، الشافعي ، أصولي مفسر عالم
فاضل ، كان يقول عن نفسه : إن ذهني لا يقبل الخطأ . عرض عليه القضاء فامتنع .
ولد بالقاهرة سنة ٥٧٩١ هـ . وتوفي بها سنة ٥٨٦٤ هـ . انظر : شذرات الذهب
ط (٢٠٣/٧) ، حسن المحاضرة (٢٥٢/١) والأعلام (٢٣٠/٦) .

(٣) تقدمت ترجمته وانظر الأعلام ج ١ ص ١٨٩ .

آراء الدمياطى فى هذا الكتاب

سنلقى الضوء - هنا - على بعض اختيارات الشيخ « الدمياطى » وآرائه
الأصولية وذلك بذكر بعض الأمثلة ، نرى من خلالها بعض اتجاهاته
الأصولية :

١ - دلالة الأمر المجرد - من حيث المرة أو التكرار :

هذه المسألة من المسائل التى وقع فيها الخلاف بين العلماء ، هل الأمر
المجرد عن القرينة الدالة على التكرار ، أو التقييد بالمرة ، هل يدل على المرة
أو على التكرار ؟
فى المسألة عدة آراء :

الرأى الأول :

أن الأمر المجرد لا يدل على التكرار ، ولا على المرة ، وإنما يدل على
طلب المامية من غير إشعار بالوحدة أو الكثرة ، نعم لا يمكن إدخال المامية
فى الوجود بأقل من المرة ، فصارت المرة من ضروريات الأمور به ، لا أن
الأمر يدل عليها بذاته ؛ لأنه إن دل عليها بذاته امتنع التكرار ، إذا اقتضى
الأمر ذلك ، وهذا ليس بممنوع .

وإلى هذا ذهب الإمام الرازى وأتباعه ، ونقله ابن الحاجب عن اختيار
إمام الحرمين واختاره الأمدى والغزالى (١) .

الرأى الثانى :

أنه يدل على المرة ، وهو منقول عن أبى حامد الإسفرايينى وقال : « لأنه

(١) انظر : الإحكام للأمدى (٢٩/٢) ، نهاية السؤل والإبهاج (٢٩/٢) .
للمتنبى لابن الحاجب (ص ٦٧) والمنحول ص ١٠٨ بتحقيق الدكتور حسن هيتو -

الذى يدل عليه كلام الشافعى فى الفروع ، وعليه أكثر الأصحاب ،^(١) .

الرأى الثالث :

نقله ابن السبكى عن « ابن أبان » أنه إن كان فعلا له غاية يمكن إيقاعه فى جميع المدة فيلزمه فى جميعها وإلا فيلزمه الأقل^(٢) .

الرأى الرابع :

التوقف ، وهو مذهب الباقلانى ، وجماعة من الواقعية^(٣) .

الرأى الخامس :

أنه يدل على التكرار ، وهو منسوب لأبى حنيفة ، وبعض المعتزلة ، نقل ذلك الغزالى فى المنحول^(٤) .

والواقع أنى لم أجد من نسب ذلك لأبى حنيفة غيره^(٥) .

ولكل مذهب من هذه المذاهب أدلة التى يستند إليها والتى لا مجال لسردها هنا .

والذى يعيننا - بالمقام الأول : إظهار رأى الشيخ « البنا » فى هذه المسألة .

رأى « البنا »

رجح الشيخ « البنا » الرأى الأول ، وهو رأى الجمهور ، بأن الأمر المعلق يدل على مجرد تحقيق الماهية .

(١) رفع الحاجب (٣١٢ / ١) الإجماع (٢٩ / ٢) المنحول ص ١٠٨ .

(٢) الإجماع (٣٠ / ٢) .

(٣) رفع الحاجب (٣١٢ / ١) ، الإجماع (٣٠ / ٢) .

(٤) المنحول ص ١٠٨ - ١٠٩ .

(٥) انظر : أصول السرخسى (٢٠ / ١) التلويح على التوضيح (٦٩ / ٢)

تيسير التحرير (٣٥١ / ١) .

جاء في شرح الورقات :

« ولا يقتضى التكرار على الصحيح ؛ لأن ما قصد به من تحصيل المأمور به يتحقق بالمرّة الواحدة ، والأصل براءة الذمّة بما زاد عليها إلا إذا دل الدليل على قصد التكرار فيعمل به ، كالأمر بالصلوات الخمس ، والأمر بصوم رمضان ، ومقابل الصحيح أنه يقتضى التكرار ، فيستوعب المأمور بالمطلوب ما يمكنه من زمان العمر ، حيث لا بيان لأمد المأمور به ، لاكتفاء مرجح بعضه على بعض ،^(١) .

ثم علن الشيخ « البناء » على ذلك مبيّناً أن الأمر لا يدل على المرّة ، ولا على التكرار ، وإنما يدل على مجرد تحقّق المناهية فقال :

« قوله : يتحقق بالمرّة ، أى كما يتحقق بالأكثر ، فهو لطلب المناهية ، لا التكرار ولا المرّة ، لكن المرّة ضرورية ، فلا يتحقق التحصيل بأقل منها ، فتجب لذلك ،^(٢) .

وهكذا تابع الشيخ « البناء » مسائل الأمر ، من الدلالة على الفور أو التراخي وكذلك دلالة النهى على المنع عنه ، هل تقتضى الفساد أم لا ؟ معلّفاً على كل مسألة ببيان رأيه فيها^(٣) .

(١) شرح الورقات ص ١٣ ط : الخيرية .

(٢) المصدر السابق .

(٣) راجع المصدر السابق من ص ١٣ - ١٥ .

٢ - حمل المطلق على المقيد :

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء : مسألة حمل المطلق على المقيد ، بمعنى أنه إذا جاء حكم موصوف بصفة مثل قوله تعالى - في كفارة القتل الخطأ : (ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ...) (١) .

قيدت الرقبة هنا بالإيمان .

وفي كفارة الظهار جاء قوله تعالى : (والذين يظاهرون من نفسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ..) (٢) .

وكذلك في كفارة اليمين في قوله تعالى : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عتمدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ...) (٣) .

فالرقبة جاءت مقيدة بصفة الإيمان في كفارة القتل ، ومعلقة في كفارة الظهار واليمين . فهل يكفي في كفارة الظهار ، وكفارة اليمين أي رقبة ولو كانت غير مؤمنة ، أخذاً بالمطلق ، أم لا بد أن تكون مؤمنة ، حملاً للمطلق على المقيد ؟

هذا هو محل المسألة .

وخلاصة الكلام في صور حمل المطلق على المقيد أنها على ستة أقسام :
الأول : أن يكون السبب واحداً ، وكل منهما أمر ، فهذا لا خلاف بين العلماء في أن المطلق يحمل على المقيد .

الثاني : أن يكون كل من المطلق والمقيد نهيًا ، فن يقول بمفهوم الخطاب مخصص المطلق بالمقيد .

(١) سورة النساء آية (٩٢) .

(٢) سورة المجادلة آية (٣) .

(٣) سورة المائدة آية (٨٩) .

الثالث : أن يكون أحدهما أمراً والآخر نهياً ، وهذا لا خلاف في محل المطلق فيه على المقيد .

الرابع : أن يكون كل منهما أمراً ، ولكن السبب مختلف مثل اشتراط الإيمان في الرقبة في كفارة القتل ، وعدم وجودها في كفارة الظهار ، فهذه الصورة هي محل الخلاف كما سيأتي .

الخامس : أن يكون كل واحد منهما نهياً والسبب مختلف ، فالقائل بالمفهوم وتقييد المطلق بالمقيد إن وجد دليل يلزمه تخصيص النهى العام .

السادس : أن يكون أحدهما أمراً والآخر نهياً والسبب مختلف فهو محل خلاف أيضاً كما في النوع الرابع .
وخلاصة آراء العلماء في هذه المسألة أنها على ثلاثة مذاهب :
المذهب الأول :

أنه يحمل المطلق على المقيد من غير حاجة إلى دليل آخر ، فإن تقييد أحدهما يوجب تقييد الآخر لفظاً ، وبه قال بعض أصحاب الشافعي .
المذهب الثاني :

وعليه الحنفية أنه لا يجوز حمل أحدهما على الآخر إلا كان العمل بالنصين .
أو فسح أحدهما للآخر .
المذهب الثالث :

أنه إن وجد قياس وكان دليل غيره يقتضي تقييده قيد ، وإلا فلا يحمل المطلق على المقيد وهو قول الشافعي وجمهور أصحابه^(١) .

(١) راجع آراء العلماء وأدلتهم في هذه المسألة في الإحكام للامدني ج ٣ ص ٤ : المستصفي ج ٢ ص ١٨٥ ، المنتهى لابن الحاجب ص ٩٩ ، أصول السرخسي ج ١ ص ٢٦٧ ، تفسير التحرير ج ١ ص ٣٣٠ ، الإبهاج لابن السبكي ج ٢ ص ٢١٦-٢٢٠ بتحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل ط. الكليات الأزهرية .

رأى الشيخ « البناء » :

جاء في كتاب الورقات وشرحه « والمقيد بالصفة يحمل عليه المطلق » كالرقبة ، قيدت بالإيمان في بعض المواضع ، كما في كفارة القتل ، وأدلت في بعض المواضع كما في كفارة الظهار ، فيحمل المذنب على المقيد احتياطاً^(١) .

ثم علق الشيخ « البناء » على ذلك فقال :

« قوله فيحمل المذنب إلخ : أعلم أن السبب في الموضوعين مختلف إذ هو في الأول القتل وفي الثاني الظهار ، والحكم فيهما واحد ، وهو وجوب الاعتاق ، والجامع حرمة مسببها ، أى ذاته ، وإن كان القتل في الآية ختياً . ومثل ذلك قوله تعالى :

(فامسحوا بوجوه وأيديكم)^(٢) وقال تعالى : في آية الوضوء : (وأيديكم إلى المرافق)^(٣) وسبب الحكم فيهما واحد ، وهو الحدث ، وحكهما مختلف ، فإنه في الأول وجوب المسح ، وفي الثاني وجوب الغسل ، والجامع بينهما اشتراكهما في سبب حكهما . وقوله احتياطاً : أى لأجل احتياطنا في الخروج عن العهدة . لتيقن الخروج عنها بالعمل بالمقيد ، سواء كان التكليف في الواقع بالمقيد أو بالمطلق ، بخلاف العمل بغير المقيد ، إذ قد يكون التكليف في الواقع بالمقيد ، فلا يحصل الخروج عن العهدة للإخلال بالمقيد^(٤) .

فالشيخ « البناء » بهذا يرجح مذهب القائلين بحمل المطلق على المقيد ، جمعاً بين الدليلين ، حتى يخرج المكلف عن العهدة بيقين .

(١) شرح الورقات ص ١٧ ط الخيرية .

(٢) سورة النساء الآية (٤٣) .

(٣) سورة المائدة الآية (٦) .

(٤) حاشية الدمياطى على شرح الورقات ص ١٧ ط الخيرية .

٣ - رأيه في المراسيل :

للمراسيل : جمع مرسل ، وجو لغة : المتعلق (١) .
وفي اصطلاح المحدثين : ما سقط منه الصحابي مثل أن يقول التابعي :
قال رسول الله ﷺ - كذا ، وهو بهذا الإطلاق بغير المنقطع والمعضل ،
لأن المنتمع : ما سقط منه قبل الصحابي راو أو أكثر في موضع واحد ،
والمعضل : ما سقط منه اثنان فماعدأ في موضع واحد (٢) .
أما المرسل عند الأصوليين : فهو قول العدل الثقة ، قال رسول الله ﷺ :
كذا ، وهو بهذا الإطلاق يشمل المرسل والمنقطع والمعضل وغيرها عند المحدثين .
وإنما سمى المرسل مرسلًا : لأن الراوي أطلق الحديث ولم يذكر من سمعه منه .
موقف العلماء منه :

اختلف الأصوليون في قبول المرسل على أقوال أربعة :

القول الأول :

لا يقبل المرسل مطلقاً ، سواء كان من أئمة النقل أو من غيرهم ، إلا إذا
تأكد بما يرجح صدق الراوي ، وذلك واحد من أمور سنة :

١ - أن يكون من مراسيل الصحابة .

٢ - أن يسنده راو آخر غير الذي أرسله .

٣ - أن يرسله راو آخر يروى عن شيوخ الراوي الأول .

٤ - أن يعضده قول أكثر الأمة .

٥ - أن يعضده قول صحابي .

٦ - أن يكون المرسل ممن عرف عنه أنه لا يرسل إلا بمن يقبل قوله

كسعيد بن المسيب ، وهذا القول للشافعي ، وهو المختار للرازي والبيضاوي
ونقله ابن الصلاح عن جمهور المحدثين .

(١) القاموس المحيط ، فصل الراء ، باب اللام .

(٢) انظر : مقدمة الإمام مسلم بشرح النووي ج ١ ص ٢٣ ط الشعب .

القول الثاني :

لا يقبل المرسل مطلقاً - وهو رأى الأئمة الثلاثة : أبي حنيفة ، ومالك ،
وأحمد ، وجمهور المعتزلة وهو المختار للأمدى .

القول الثالث :

يقبل من أئمة النقل ، ولا يقبل من غيرهم - وهو مختار ابن الحاجب .

القول الرابع :

يقبل مرسل العصور الثلاثة : عصر الصحابة ، والتابعين وتابع التابعين ،
ولا يقبل في غيرها من العصور إلا من أئمة النقل - وهو قول عيسى بن أبان^(١) .

رأى الشيخ الديمياطي :

وقد بين الشيخ « الديمياطي » رأيه في هذه المسألة فقال :

« ... الحاصل أن المرسل لا يحتج به ، إلا إذا تأكد بقول صحابي ، أو فعله .
أو فتوى أكثر أهل العلم ، أو كان من مراسيل الصحابة ، وكذا إذا أسنده
غير المرسل ، وكذا إذا عرف من حال الراوي الذي أرسله أنه لا يرسل إلا عن
يقبل قوله ، كمرسل سعيد بن المسيب^(٢) ، نص عليه الشافعي - رضي الله عنه ،
وزاد بعضهم التماس وأن ينتشر من غير تكبير ، أو ينضم إليه عمل أهل المصر به^(٣) .

(١) راجع أقوال العلماء وأدلتهم في هذه المسألة في: المنتهى لابن الحاجب ص ٦٤
والمستصفي (١٠٧/١) ، والإحكام للأمدى (١١٢/٢) ، الإبهاج ونهاية السؤل
(٢٢٣/٢) .

(٢) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب الخزومي القرشي: سيد التابعين
وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة المنورة ، جمع بين الحديث والفقه ، وكان أحفظ الناس
لأحكام عمر بن الخطاب وأفضيته ، توفي بالمدينة سنة ٩٤ هـ (طبقات ابن سعد
٨٨٨ ، الأعلام ٣/١٥٥) .

(٣) حاشية الديمياطي على شرح الورقات ص ٢٠ ط الحلبي .

٤ - رأيه في الإجماع السكوتي :

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء : مسألة الإجماع السكوتي ، وهو : أن يذهب واحد من أهل الاجتهاد إلى رأى في مسألة من المسائل ، ويعرف عنه ذلك في عصره ، ولم ينكره عليه أحد ... فهل يكون ذلك حجة ، مثل الإجماع القولي ، أم لا ؟

وقد حرر ابن السبكي محل الخلاف في هذه المسألة فذكر شروطا للخلاف وهي سبعة :

الأول : أن يكون في المسائل التكليفية ، فقول القائل : عمار أفضل من - حذيفة لا يدل السكوت فيه على شيء ، إذ لا تكليف على الناس فيه .

الثاني : أن يعلم أنه بلغ جميع أهل العصر ، ولم ينكروا .

الثالث : أن يكون مجرداً عن أمانة السخط والرضا ، وإلا ففي الأول لا يكون إجماعاً ، وفي الثاني يكون إجماعاً بلا خلاف .

الرابع : مضى زمن يسع قدر مهلة النظر عادة في تلك المسألة .

الخامس : أن لا يتكرر ذلك مع طول الزمان ، وأما إذا تكررت الفتيا ، وطالت المدة مع عدم المخالفة فإنه يكون إجماعاً .

السادس : أن يكون في محل الاجتهاد .

السابع : أن يكون قبل استمرار المذاهب ، ليخرج إفتاء مقلد سكت عنه المخالفون للعلم بمذهبهم ومذهبه ، كشافعي أفتى بنقض الوضوء بمس الذكر ، وسكت عنه الحنفية (١) .

وللعلماء في هذه المسألة عدة آراء :

(١) رفع الحاجب (١/١٨٧ ب) ببعض تصرف .

الرأى الأول :

أنه ليس بحجة ، وهو اختيار أبى بكر الأشعري ، وداود الظاهري ،
والإمام الشافعى فى مذهبه الجديد ، ونقل عنه القول المشهور : ولا ينسب
لساكت قول ،^(١) .

الرأى الثانى :

أنه حجة ، وليس بإجماع . وهو اختيار ابن الحاجب ، والامدى وأصحاب
الشافعى بناء على تفسير الحجة بالإجماع الظنى .

قال الرافعى :

المشهور عند الأصحاب أن الإجماع السكوتى حجة ، وهل هو لإجماع ؟ فيه
وجهان^(٢) . وفى المسألة آراء أخرى تراجع فى مظانها^(٣) .

ترجىح الشيخ الديمياطى :

وقد رجح الشيخ « الديمياطى » مذهب الإمام الشافعى الجديد ، ونقل عن
بعض الأئمة أنهم اختاروا هذا المذهب تأييداً لاختياره فقال .

« ... واختار البيضاوى أنه ليس بإجماع ولا حجة ، واختاره القاضى ،
ونقله عن الشافعى ، ونقل أنه آخر أقواله .

وأما استدلال الشافعى - رضى الله عنه - فى مسائل بالإجماع السكوتى ،
فأجيب عنه : بأن تلك المسائل ظهرت من الساكتين فيها قرينة الرضا ، فلبست
من محل النزاع ،^(٤) ١ . ه .

(١) اختلاف الحديث (١٤٣/٧) .

(٢) رفع الحاجب (١/١٨٧ ب) .

(٣) انظر : المستصفى (١/١٢١) والمنخول ص ٣١٨ ، الإحكام للامدى (١/٢٢٨)

فلمنتهى ص ٤٢ ، فواتح الرحموت (٢/٢٣٢) ، واللمع الشيرازى ص ٤٩ .

(٤) حاشية الديمياطى على الورقات ص ١٨ ط الحلبي .

٥ - رأيه في قول الصحابي :

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء « قول الصحابي ، هل هو حجة أو ليس بحجة ؟ » .

وتحرير محل الخلاف في هذه المسألة أن قول الصحابي لا يعتبر حجة على صحابي آخر ، لاستوائهما في الصحبة والمنزلة ، كما أن قول الصحابي فيما لا مجال فيه للرأى والاجتهاد حكمه حكم المرفوع إلى النبي ﷺ فيأخذ حكم السنة في الحجية والاستدلال ، كما أن قول الصحابي الذي اشتهر وذاع ولم ينكره أحد يدخل في الإجماع السكوني فيأخذ حكمه مثل اتفاقهم على تورث الجدات السدس . أما قول الصحابي فيما للرأى فيه مجال ، ولم يشتهر لكونه مما لم تعم به البلوى ، ولم ينكر وقوعه فهذا النوع الأخير هو الذي فيه الخلاف بين العلماء :

١ - ذهب الإمام مالك وبعض الحنفية إلى أنه حجة مطلقاً ، وعلى ذلك الإمام الشافعي في القديم .

٢ - المذهب الثاني : أنه حجة إذا خالف القياس .

٣ - المذهب الثالث : أنه ليس بحجة مطلقاً ، وهو مذهب الإمام الشافعي في الجديد والأشاعرة ، والمعتزلة ، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه كما أنه اختيار الإمام الرازي ، والآمدى .

٤ - المذهب الرابع : أنه حجة إن صدر من الخلفاء الأربعة جميعاً .

٥ - المذهب الخامس : أنه حجة إن صدر من أبي بكر ، وعمر - رضياً - الله عنهما - ولكل مذهب دليله الذي يستند إليه " .

(١) راجع : فوائح الرحموت ج ٣ ص ١٨٦ بهامش المستصفي ، الإحكام للآمدى ج ٤ ص ١٣٠ ، الإبهاج ونهاية السؤل ج ٣ ص ١٢٦ - إرشاد الفحول ص ٢٣٩ .

جاء في كتاب الورقات وشرحه : وقول الواحد من الصحابة ليس حجة على غيره على القول الجديد ، وفي القديم حجة الحديث : « أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » ، « ١ » وأجيب بضعفه « ٢ » .

قال الشيخ « البناء » معلقاً على ذلك :

« قوله على الجديد : هو ما ألفه الإمام الشافعي - رضي الله تعالى عنه - بمصر ومحملة فيما يقال من قبل الرأي ، وأما غيره فهو حجة ، إذ هو في محل المرفوع كقول الصحابي : أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا ، أو من السنة كذا ، أو رخص في كذا . وموافقة الإمام الشافعي - رضي الله عنه - لزيد بن ثابت في الفرائض ليس تقليداً له ، بل لدليل قام عنده ، فوافق اجتهاده اجتهاده » « ٣ » وهو معنى قول الراجز : لاسيما وقد نحاه الشافعي .

(١) رواه ابن عبد البر بإسناد فيه الحارث بن غصين ، ثم قال : وهذا إسناد لا تقوم به حجة ؛ لأن الحارث بن غصين مجهول . انظر جامع بيان العلم وفضله ج ٢ ص ٩١ ، كما رواه نعيم حماد الخزازي عن عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف عن أبيه ، وفيه نظر ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمرو ، وهو منقطع ، فإن سميداً لم يدرك عمرو ، أن النبي ﷺ قال : « سألت ربي فيما اختلف فيه أصحابي من بعدى ، فقال : يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء - بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشيء مما هم عليه ... الحديث .

وروى الدارمي ، وابن عدى ، من رواية حمزة الحريري ، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : « إنما أصحابي مثل النجوم ، فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم ، انظر رفع الحاجب ج ١ ورقة ١٨٤ .

(٢) شرح الورقات ص ٣٦ .

(٣) حاصل هذه المسألة أن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا فيما لو اجتمع الجد مع الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب ، هل يحجبهم عن الميراث أم لا ؟ فذهب أبي بكر وابن عباس وعائشة وجماعة من الصحابة والتابعين ، رضي الله تعالى عنهم ، =

وقوله : اهتديتم أى كنتم على هدى ، فدل على أن قوله : حجة ، وإلام يكن المقتدى به مهتدياً . قوله : وأجيب بضعفه أى ضعف هذا الحديث ، والحق أن قوله : ليس بحجة لإجماع الصحابة على جواز مخالفة بعضهم بعضاً ، ولو كان قول بعضهم حجة لوقع الإنكار على من خالفه منهم . هـ .
 فالشيخ « البنا » بذلك يفرق بين قول الصحابي الذي يقال من قبل الرأي ، وما يقوله اقتداءً ونقلًا عن الرسول ﷺ ، فيرى أن الثاني حجة لأنه في محل المرفوع ولا مجال فيه للاجتهاد ، ولذا دافع عن رأى الإمام الشافعي في اتباعه لمذهب زيد بن ثابت ومن معه فقال : إنه ليس من باب التقليد ، وإنما للدليل صح عنده ، فوافق اجتهاده اجتهاد زيد ومن معه من الصحابة - رضى الله عنهم جميعاً .

وأما قول الصحابي فيما للرأى فيه مجال فيرى أنه ليس بحجة ، واستدل على ذلك بمخالفة بعض الصحابة لبعض في كثير من المسائل دون إنكار منهم على أحد ، فكان ذلك دليلاً على عدم حجة قول الواحد منهم .

ولكنى أستجيز لنفسي أن أرجح خلاف ما رجحه شيخنا « البنا » فإن أقوال الصحابة - رضى الله عنهم - لا تعدو إما أن تكون سماعاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو اجتهاداً منهم راجعاً إلى الكتاب أو السنة أيضاً .

== أن الجد ينزل منزلة الأب فيحجب الإخوة والأخوات ، أشقاء أو لآب ، وهو مذهب أبي حنيفة ؛ لأنه يسمى أباً مجازاً ولأنه يأخذ السدس مع الابن وابن الابن ، كالآب فأسقط الإخوة .

والمذهب الثاني : أنه يشارك الإخوة في الميراث ، لأنه يدل إلى الميت عن طريق الأب وكذلك الإخوة ، فهو كالإخوة في إدلائه بالأب ، وهو قول عمر وعثمان وزيد بن ثابت ، وجماعة من الصحابة والتابعين ، وبه قال الأئمة الثلاثة : مالك والشافعي ، وأحمد . راجع : معنى المحتاج ج ٣ ص ٢١ ط : مصطفى الحلبي .

(١) حاشية النمياطلى ص ٣٦ .

والصحابه - رضوان الله عليهم - عاصروا رسول الله - ﷺ - ونقلوا
أقواله وأفعاله ، فكانوا أعرف الناس بأسرار التشريع الإسلامى ،
وبمصادره وموارده ، فن اتبعهم فهو من الذين قال الله تعالى فيهم :
(.. والذين اتبعوهم بإحسان ...) (١).

روى عن الإمام ابن حنيفة - رضى الله عنه - أنه كان يقول :
« إذا لم أجد فى كتاب الله ، ولا سنة رسوله أخذت بقول من شئت
من أصحابه ، وتوكت من شئت ، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم » (٢).

وقال الإمام الشافعى :

« إن لم يكن فى الكتاب والسنة ، صرنا إلى أقاويل أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم - أو واحد منهم ، ثم كان قول أبى بكر ، وعمر ،
أو عثمان ، إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا ، وذلك إذا لم نجد دلالة
فى الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة ، لتتبع القول
الذى معه الدلالة » (٣).

وهذا يدل على أن الإمام الشافعى - رضى الله عنه - كان يأخذ
بالكتاب والسنة ، ثم ما أجمع عليه الصحابة ، وما يختلفون فيه يقدم أقواها
اتصالا بالكتاب والسنة .

ولذا : فإنى أرجح أن قول الصحابي حجة ، لأن رأيه يرجح فى الواقع
ونفس الأمر إلى الكتاب والسنة . والله أعلم .

(١) سورة التوبة الآية (١٠٠) .

(٢) تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٢٣ - ٣٢٤ ، هادى المسترشدين ص ٢٤٦ .

(٣) انظر : الام للإمام الشافعى (٢٤٧/٧) .

وختلاصة ذلك :

أن الشيخ «الدمياطى» ، أبان فى تعليقاته على شرح «الورقات» ، أنه عالم فاضل وأصولى مجتهد ، يمتاز بدرجة العبارة ، والفهم الصحيح والدقيق لحبايا علم الأصول .

كما أنه يمتاز بالأمانة العلمية ، فى نقل الآراء ونسبتها إلى أصحابها ، ثم يبين رأيه فيها - إن كان له رأى فيها . ومن أمثلة ذلك :

(١) قال فى حاشيته على شرح الورقات ، عند الحديث على المجاز بالحذف مثل قوله تعالى : (وأسأل القرية التى كنا فيها ..)^(١) .

«... قال الشيخ عبد القاهر^(٢) : لو وقع هذا التركيب فى غير هذا المقام لم يقطع بالحذف ، لجواز أن يمر رجل بقرية قد خربت وهلك أهلها ، فله أن يقول لصاحبه : واغظاً ومذكراً له ، أو لنفسه متعظاً ومعتبراً : اسأل القرية عن أهلها وقل لها : ما صنعوا ، كما يقال : اسأل الأرض ، من شق أنهارك ، وغرس أشجارك ، وجنى ثمارك .»^(٣) .

ثم بين رأيه فى ذلك فقال :

«... إن المقصود سؤال أهل القرية ، لا سؤال نفس القرية . وإن

(١) سورة يوسف الآية ٨٢ .

(٢) هو : عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجانى ، واضع أصول علم البلاغة ، وأحد أئمة اللغة . من أشهر كتبه : أسرار البلاغة ، ودلائل الإيجاز ، والمغنى فى شرح الإيضاح . توفى سنة ٤٧١ هـ (مفتاح السعادة ١٤٣/١ فوات الوفيات ٢٩٧/١ الأعلام ١٧٤/٤) .

(٣) شرح الورقات ص ٨ .

كان الله تعالى قادراً على إنطاق الجدران - أيضاً وقد يقال : يحتمل أن المراد بالقرية أهلها ، من باب إطلاق المحل على الحال ، فلا يكون فيه نقصان ،^(١) .

(ب) عند الكلام على التعارض بين دليلين مختلفين وكيفية الجمع بينهما ، قال شارح «الورقات» :

... فإن لم يمكن الجمع بينهما ، ولم يعلم التاريخ ، يتوقف إلى ظهور مرجح لأحدهما ، مثاله : ما جاء أنه - ﷺ - سئل عما يحل للرجل من إمرأته ، وهي حائض . فقال : «لك ما فوق الإزار» رواه داود . وجاء أنه قال «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» - أي الوطء - رواه مسلم .

ومن جملة الوطء فيما فوق الإزار ، فتعارض فيه ، فرجح بعضهم التحريم احتياطاً وبعضهم الحل ، لأنه الأصل في المنكوحة^(٢) .

ثم علق على ذلك الشيخ «البناء» بقوله :

... وما ذكره الشارح من الخلاف سهو منه ، فإن ما فوق الإزار يجوز الاستمتاع به باتفاق العلماء .

قال النووي - في شرح مسلم - بل حكى جماعة كثيرة الإجماع عليه ، نعم التعارض في الحديثين المذكورين في الاستمتاع بغير الوطء فيما نحت الإزار ، فإن الأول : يحرمه والثاني : يجوزه ، فرجح بعضهم - كالشافعي - تحريمه احتياطاً ، وبعضهم - كأبي حنيفة - حله ، لأنه الأصل في المنكوحة ، كذا في الحاشية اهـ^(٣) .

(١) المصدر السابق .

(٢) شرح الورقات ص ١٧ ط عيسى الحلبي .

(٣) المصدر السابق .

(ج) عرف إمام الحرمين الأمر بقوله :

« والأمر استدعاء الفعل بالقول من هو دونه على سبيل
الوجوب... »^(١).

وهو بذلك يرى اشتراط العلو في تعريف الأمر ، كما يستفاد من عبارته
أن المندوب غير مأمور به .

ولذلك علق عليه الشيخ « البناء ، موضحاً لعبارته ، ومستدركاً
عليه فقال :

« قوله : استدعاء الفعل ، أى : طلب الفعل ، مخرج به النهى ، فإنه
طلب الترك ، وقوله : بالقول ، مخرج به الطلب بالإشارة والكتابة مثلاً ،
وقوله : من هو دونه ، متعلق باستدعاء ، مخرج به الطلب من المساوى ،
فيسمى التماساً ، وطلب الأذن من الأعلى ، فيسمى دعاء ، نحو : رب
اغفر لى ، وقوله : على سبيل الوجوب ، متعلق باستدعاء - أيضاً - أى على
سبيل وصفه هى وجوب ذلك الفعل ، مخرج به ما لم يكن على سبيل الوجوب
يعنى الحتم ، بأن جوز الترك ، فإنه ليس بأمر ، على ما اقتضاه ظاهر
عبارته ، فيكون المندوب على هذا ليس بمأمور به ، وبه قال أبو بكر
الرازى ، والكرخى ، لكن المحققين على أن المندوب مأمور به ، لأنه طاعة
إجماعاً ، والطاعة فعل المأمور به »

ثم قال : والأصح فى جمع الجوامع وغيره أن طلب الفعل يسمى أمراً
مطلقاً^(٢).

فاختاره الشيخ «الشمياطى» هنا من ترجيح عدم اشتراط العلو ،

(١) المصدر السابق ص ٩ .

(٢) شرح الوردقات ص ٩ ط الحلبي .

أو الاستعلاء في لفظ « الأمر » ، هو رأى جمهور الأصوليين ، ولهم في ذلك أدلة كثيرة تراجع في مظانها ^(١) .

(د) من الملاحظ أن الشيخ « الهمياطي » ، ينحو نحو مدرسة الإمام الشافعي في اختياراته الأصولية ، وإن كانت له اختياراته الخاصة في بعض الأحيان ^(٢) ، كما تقدم . والله أعلم .

(١) انظر : الإيهام ونهاية السؤل (٣/٢ - ٥) ، الإحكام للامدى (١٢٨/٢) ، المستصفى (١٦٢/١) .
(٢) راجع آراءه في مباحث : المجمل والمبين ، والعام والخاص ، والناسخ والمنسوخ والإجماع ، وشروط المجتهد وغير ذلك .

الخاتمة

بعد هذه الجولات حول حياة الشيخ «الدمياطى» وآثاره، أستطيع أن أستخلص هذه النتائج:

١- أن الشيخ «الدمياطى» عاش في عصر تسوده العوضى وعدم الاستقرار، من النواحي السياسية والاجتماعية، الأمر الذى جعل العلماء في ذلك العصر قليلي البضاعة من التجديد وكان أكثر مهمهم هو شرح المتن ووضع الحواشى عليها.

٢- أن الشيخ «الدمياطى» كان طليعة، يجب الاستزادة من العلم والمعرفة، ومن أجل ذلك رحل إلى العديد من البلاد، يتلقى على العلماء، ويأخذ عنهم حتى وصل إلى درجة عظيمة من العلم، أهله لتولى منصب التدريس والفتيا، وبخاصة في بلد الله الحرام مكة المكرمة.

٣- أن الشيخ «الدمياطى» كان سلفى العقيدة، شافعى المذهب، ينحو نحو مدرسة الإمام الشافعى في مذهبه الأصولى، وإن كانت له آراؤه الخاصة التى تميز بها عن غيره.

٤- كما أتضح من خلال هذا البحث، أنه برز في سائر العلوم التقليدية والعقلية، وبالأخص منها علم الحديث، الذى وصل فيه إلى درجة المحدث، وعلم الأصول، الذى وصل فيه إلى درجة المجتهد والمفتى، كما وصل في علم القراءات إلى درجة المقرئ، وأن سنده في القراءة يتصل بسيدنا رسول الله ﷺ.

٥- كذلك من أهم هذه النتائج أن الشيخ «الدمياطى» جمع بين علوم الشريعة وأحكامها التى تنظم علاقة الإنسان بخالقه - جل وعلا - وعلاقة

الإنسان بسائر المخلوقات وبين طريف (التصوف) الذى يعنى التصفية
الروحية والزهد والورع ، وحسن الاتصال بالله تعالى وإحسان العبادة
للخالق جل وعلا .

فكان بذلك أنموذجا طيباً للعالم العامل ، الذى يجمع بين الحقيقة
والشريعة ، وأن التصوف الصحيح ، الذى خلا من الخرافات والبدع
لا يتعارض - فى جوهره - مع مبادئ الإسلام ، إذ الهدف منه حسن الاتباع
لسيدنا محمد - ﷺ - وأصحابه من بعده ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

ولمضى إذ أقدم هذه الدراسة المتواضعة عن عالم فاضل كهذا ، أدعو الله -
جلت قدرته - أن تكون هذه الدراسة بداية لدراسات أخرى أوسع من هذا ،
عن هذه الشخصية الجليلة ، حتى ينتفع الناس بأثمار علمائنا الأجلاء ، فى العصور
المختلفة ، وحتى تكون سيرة هؤلاء الأعلام أنموذجا طيباً يحتذى فى تحصيل
العلم وفشره ، وتحقيق رسالة العلماء التى بينها الرسول ﷺ - فى الحديث
الشريف ، الذى جاء فيه :

..... أن العلماء ورثة الأنبياء.....

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

د. شعبان محمد إسماعيل

مراجع البحث

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الإبهاج في شرح المنهاج لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي . (ت ٧٧١ هـ) ط . الكليات الأزهرية بالقاهرة - تحقيق د . شعبان محمد إسماعيل .
- ٣ - إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للشيخ أحمد بن محمد البنا الدمياطي (ت ١١١٧ هـ) ط . المشهد الحسيني - بالقاهرة .
- ٤ - إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) ط . القاهرة .
- ٥ - الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الأمدى (ت ٦٣١ هـ) ط . الحلبي .
- ٦ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لعلي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ط . مصطفى الحلبي .
- ٧ - الأعلام لخير الدين الزركلي ط . بيروت .
- ٨ - أصول السرخسي للإمام شمس الدين السرخسي (ت ٤٩٠ هـ) ط . دار الكتاب العربي .
- ٩ - الإمام الشافعي للأستاذ عبد الحلیم الجندي . ط . المجلس الأعلى .
- ١٠ - الام للإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ط . الأميرية .
- ١١ - إيضاح المسكنون - إسماعيل باشا ط . بيروت .
- ١٢ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ط . السعادة .
- ١٣ - تاريخ بغداد الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ط . مصر .
- ١٤ - تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى للبارككزورى (ت ١٢٥٣) ط . مصر .
- ١٥ - التصوف الإسلامى للشيخ محمد الصادق عرجون ط . مصر .
- ١٦ - التصوف الإسلامى تاريخه ومدارسه وطبيعته وأثره . أحمد توفيق عياد - ط . الأنجلو المصرية .

- ١٧ - التلويح على التوضيح : السعد التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) ط. الخيرية
٥١٣٥٦ .
- ١٨ - تفسير التحرير لبياده شاه على التحرير للكمال بن الهمام -
ط. الحلبي .
- ١٩ - جامع بيان العلم وفضله لأبي يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) .
ط. القاهرة .
- ٢٠ - الجويني إمام الحرمين للدكتور فوقية حسين محمود - ط. المؤسسة
للمصرية العامة سلسلة أعلام العرب .
- ٢١ - حاشية الدمياطي على شرح الورقات للإمام الدمياطي (ت ١١١٧ هـ) .
ط. الخيرية وعيسى الحلبي .
- ٢٢ - حنى المحاضرة للإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) .
ط. الحلبي .
- ٢٣ - خلاصة الاثر في أعيان القرن الحادي عشر للمحيي ط. مصر .
- ٢٤ - الخطط التوفيقية الجديدة - على مبارك ط. مصر .
- ٢٥ - ديوان الإمام الشافعي - جمع وترتيب محمد عفيفي الزغبى ط. بيروت .
- ٢٦ الرحلة العياشية - لأبي سالم العياشى ط. فاس ١٣١٦ هـ .
- ٢٧ - رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لابن السبكي . مخطوط
بمكتبة الأزهر .
- ٢٨ - سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للراى - ط. مصر .
- ٢٩ - شذرات الذهب لابن العماد (ت ١٠٨٩ هـ) ط. مصر .
- ٣٠ - صحيح الإمام مسلم بشرح النووي - ط. الشعب بالقاهرة .
- ٣١ - عجائب الآثار للقريزي (ت ٨٤٥ هـ) ط. التحرير .
- ٣٢ - فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت لمحّب الدين بن عبد الشكور -
ط. الأميرية .
- ٣٣ - فوات الوفيات لابن شاکر الکتبي - ط. مصر .

- ٣٤ - الفتاوى الكبرى - للإمام ابن تيمية - القاهرة .
- ٣٥ - الفتح المبين في طبقات الأصوليين الشيخ عبد الله المراغى - ط. المشهد الحسيني .
- ٣٦ - الفتح الكبير في ضم الزيادة للجامع الصغير - لجلال الدين السيوطي - جمع الشيخ يوسف التبهاني ط. مصطفى الحلبي .
- ٣٧ - القراءات أحكامها ومصدرها للدكتور شعبان محمد إسماعيل - ط. رابطة العالم الإسلامي .
- ٣٨ - مجموعة المسلسلات والأوائل والأسانيد العالية - للعلامة محمد ياسين القادكاني - ط. السلفية .
- ٣٩ - المستصفي للإمام الغزالي - ط. بولاق .
- ٤٠ - معجم المؤلفين - عمر رضا كحالة ط. بيروت .
- ٤١ - معجم المطبوعات العربية والمصرية - لسركيس - ط. القاهرة .
- ٤٢ - منجد المقرئين - للإمام ابن الجزري (ت ٨٣٢ هـ) ط. القاهرة بتحقيق الدكتور عبد الحى القراموى .
- ٤٣ - معنى المحتاج في شرح المنهاج - للخطيب الشربيني (ت ٩٧٥ هـ) . ط. مصطفى الحلبي .
- ٤٤ - مفتاح السعادة - لطاش كبرى زادة ط. دار الكتب الحديثة .
- ٤٥ - مناقب الإمام أحمد بن حنبل - لابن الجوزى - ط. مصر .
- ٤٦ - من معين الإسلام - للدكتور إبراهيم على أبو الخشب ط. القاهرة .
- ٤٧ - المقدمة - لابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ) ط. دار الفكر .
- ٤٨ - الملل والنحل - للشهرستاني (ت ٤٦٧ هـ) ط. مصطفى الحلبي .
- ٤٩ - المنتهى لابن الحاجب (ت ٦٤٦ هـ) ط. الخانجي .
- ٥٠ - المنحول من تعليقات الأصول للإمام أبي حامد الغزالي بتحقيق الدكتور محمد حسن هيتو - ط. دار الفكر بدمشق .

- ٥١ - المنقذ من الضلال - للإمام أبي حامد الفزالي بتحقيق الدكتور
عبد الحلیم محمود ط. القاهرة .
- ٥٢ - نهاية السؤل على منهاج الأصول للإسنوی (ت ٧٧٢ هـ) ط. السعادة .
- ٥٣ - النشر في القراءات المشر - للإمام ابن الجزرى ط. التجارية .
- ٥٤ - وفيات الأعيان لابن خلكان ، أحمد بن محمد (ت ٦٨١ هـ)
ط. القاهرة - بتحقيق الشيخ محي الدين عبد الحميد .

